٢٩٣٦ (ز)

٥ر٢١٦
م ١٠ أ

مرشد المتأهـــــــــل . (ط)

الأزنيقى ، محمد بن محمد الأزنيقى - ٨٨٥هـ

خط معتاد ، لعله من القرن الثالث عشر الهجرى .

٤٦٠ ق ٢٣ س ٢٢×١٦ر٥سم .

- نسخة حســـــــنة .

معجم المؤلفين ١١ : ١٩١ ، هدية العارفين ٢ : ٢١١

الأحوال الشخصية ، فقه اسلامى

Copyright © King Saud University

٢٩٣٦ ز

Copyright© King Saud University

٢١١
تصوف وأدب
دينية

ثمنه
٣٥

كتاب مرشد المتأهل

جامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

مكتبة الطيب
محمد كنو

اسمه (مرشد المتأهل) للشيخ محمد بن محمد بن محمد الأزنيقي الأصل

كتبه محمود حسن زناتي

٩٥٦/١٠/١٢

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
اسم الكتاب مرشد المتأهل الرقم ٢٩٣٦
اسم المؤلف محمد بن محمد الأزنيقي الفاسي ٨٨٥هـ
تاريخ النسخ لعام القرن الثالث عشر الهجري
عدد الأوراق ٤٦ ق القياس ٢٢×١٥ سم
ملاحظات ٢١٦,٥
م ٩٠٣

(١١)

مطبوع في بيروت سنة ١٢١٧ هـ

ولعل في هذه المخطوطة زوائد ؟

هـ ٦٤٥/٧
١٢٩٩/٨/١٥

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا
وصلى الله على سيدنا محمد المبعوث بشيرا ونذيرا
وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد فلما رأيت
نساء الزمان تنزين بزي الفاحشات ومشين
في الاسواق والفلوات ليفعلن ما يردن في الخلوات
وخشيت ان يكون مثل حالهن حال المتبرجات وقد
يكشفن سترتهن عند الناس لقبح الهن يد اللامسات
ويلعبن في الولايم مع الشبان فيستحقن الغضب
الرحمن ويخرجن من الحمام على اعين الناس بالتبختر
لاشك انهن كالقردة والخنازير ولو نصح اهل الدين
لازواجهن بمنع الزهات منهم ومنهن يتاخرن
بظهورهن في المجالس لانهم صاروا اخوان الشياطين
والابابيس فنزعوا جبة الغيرة وتركوا الحمية في قد
المراة كانهم الحمراء الفرجاء في القفر بعد لم تصل
اليها تربية البحار ورفضوا دينهم في رضاء
العورة فصاروا من جملة الكفرة الفجرة فيهات
فيهات قد امتلاء الزمان بالفواة فاين شرائط
الدين واكرمه فاعادنا الله من هذه الطائفة
ورزقنا العفو والعافية فاردت ان ابني
الحال في مختصر شريف المقال وابين فيه اداب النكاح
وما يتعلق به وبالنكاح ثم قال لي قلبي ان اهل
الزمان يشتغلون فيه بالهذيان لان عندهم
اكل

اكل الجيفة احب من سماع النصيحة وقلت يا قلبي،
لا تو تعاجل والي ما فيه من الخير اعجل فاستدت بتوفيقه
بتاييد الله وتوفيقه وهو المستعان في كل الامور
ومنه الارشاد وشرح الصدور وسميته بمرشد الناكح
وجعلته مشتملا على احد عشر فصلا الفصل الاول
في ترغيب النكاح وترهيبه الفصل الثاني في فوائد
الفصل الثالث في افاته الفصل الرابع في اداب العقد
وفي ان النساء ايتهن ينبغي ان يتزوج بها واياهن
ينبغي ان لا يتزوج وعلاماتها الفصل الخامس في
ان اي الرجال خير للتزوج واياهم اشر الفصل
السادس في حق الزوجة على الزوج الفصل
السابع في حق الزوج على الزوجة وفضل خدمتها
له الفصل الثامن في اداب الوليمة واداب الدخول
على المزفوفة واداب الجماع وصفة رحم المراة وكيفية
النطفة فيها وكيفية خلق الولد وسر كون الولد توءمين
وسر شبه البعض الاولاد بطرف الاب وبعضهم
بطرف الام وسر كون البعض ذكرا والبعض انثى
الفصل التاسع في اداب الولادة وحقوق الولد
على الوالدين وفضايل خدمة العيال الفصل العاشر
في فضايل بر الوالدين واداء حقوقهما وفضايح
اذيتهما وفضايح عقوقهما الفصل الحادي عشر في
صلة الرحم الفصل الاول اما ترغيب النكاح فقد
بالغوا فيه حتى قدموه على التخلي لنوافل العبادات

مبنا ثلثمائة امراة حرة سوى سرية وقيل كانت له سبعمائة
امراة وثلثمائة سرية وكانت لداود عليه السلام مائة
امراة وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب
الا الجماع فانه يصفي القلب ولهذا كان الانبياء يفعلون
ذلك وانما كان حال اهل الله هكذا في النكاح والجماع
لان الصدر اذا امتلأ بالنور وفاض في العروق يصبح
القلب والنفس ريح الشهوة وقويا هابذلك النور
فكل نبي كان نوره يقينه او فركان جماعه اكثر فان العلاج
بقدر العلة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت قوة
اربعين رجلا في البطش والنكاح واعطي المؤمن قوة
عشرة وقال ابن علي رضي الله عنه ما اعطي احد من
الجماع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيت انا
واما اهل النفس فان غلب فيهم الجماع فمن نار
الشهوة دون نور المعرفة وروي ان جماعة اتوا
منزل زكريا عليه السلام فاذا فتاة جميلة قد اشرق
لها البيت حسنا فقالوا لمن انت قالت انا امراة
زكريا فقالوا لزكريا كنا نرى نبي الله لا يريد الدنيا
وقد اتخذت امراة جميلة فقال انما تزوجت امراة
جميلة لاكف بها بصري واحفظ بها فرجي وقيل ركعة
من متأهل افضل من سبعين ركعة من عزب وفي الحديث
من شهد ملاءة امراة مسلم فكأنما صام يوما في سبيل
الله واليوم بسبعمائة يوم وفي الخبر افضل الشفاعة ان
يشفع في نكاح بين اثنين وقال عليه السلام ليس منا
من

من خبب امراة على زوجها او عبدا على سيده يعني من
افسد واوقع عداوة زوج امراة في قلبها بان يذكر
مساويه عندها وكذلك في العبد ويستحب التأليف
بين الزوجين فان امراة كانت تبغض زوجها فاخبر
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتني رأس احدهما
الى الاخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال
اللهم الف بينهما وحبب احدهما الى صاحبه فاحبته
حبا شديدا الفصل الثاني في فوائد النكاح وهي
خمس الفائدة الاولى الولد وهو المقصود الاصلي يبقى
جنس الانسان والشهوة مستحثة كالموكل
على الحارث بالقاء البذر والقدرة الازلية لم تكن
قاصرة عن الاختراع الاولاد وسائر الاشياء بلا
سبب ولكن سنة الله جارية بترتيب المسببات
على الاسباب ولن تجد لسنة الله تبديلا اظهارا
لعجزهم وافتقارهم الى المخلوقين مثلهم وتبعيدا لهم
عن الغتو والطغيان وابتلاء بان ايهم يشغله
الاسباب عن مسببها واليه يصير الامر وراءها سنة
وحكمة منه واعلم ان التوصل الى الولد قربة من اربعة
اوجه الاول وهو اقربها موافقة رضاء الله بالسعي
في تحصيل الولد فان من سلم الى عبده الة الحراثة وارضا
صالحة للزراعة كان دليلا على انه يحب ويرضى بحراثته
فاذا امتنع العبد حتى ضاع البذر وخرج الوقت استحق
المقت فلما كانت الحكمة الازلية مقتضية بقاء العالم الى

حسنه ولا بقاء له الا بجنس الانس هياء لكل الة
الحرث واصل له ما وراء المحرمات وخلق الشهوة
موكلا على تحصيل هذه الحكمة وايضا خلق تلك الالة
والشهوة ليتوصل سالكو الدين الى الوجود وهذا طريق صح
كان حق الوالدين عظيما وحق الشيخ والاستاذ اعظم
لان الوالدين سبب للوجود والشيخ والاستاذ
سبب لمعرفة طريق الدين ووصلة مالك يوم الدين
ولما قصرت افهام الاكثرين عن درك هذه الاشارات
فقال عليه السلام تناكحوا تكثروا والحديث الوجه الثاني
السعي في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال
فاني اباهي بكم الامم وقال عليه السلام تحصيل في ناصية
خير بن امراة الا تلد وقال عليه السلام خير نسائكم
الولود وقال عليه السلام سوداء ولود خير من حسناء
عقيم الحديث وهذا يدل على ان الله تعالى اباح النكاح
لاجل الولد لا لاجل الشهوة والا فالحسناء العقيم
ابلغ في قضائها والتحصين من غوائلها الوجه الثالث
بقاء الثواب ببقاء الولد كما جاء في الحديث نعم الا
ان الظاهر صلاحه ودیانته لانه يترتب على تربية الوالدين
ونيتهما وقد جاء في الخبر نية المؤمن خير من عمله
الوجه الرابع ان يموت الولد قبلهما قال عليه السلام
ان الولد يجر بابويه الى الجنة وقال عليه السلام ان الولد
يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محنطئا
اي يقوم عمليا غضبا وغضبا ويقول لا ادخل الجنة

الا وابواي معي فيقال ادخلوا ابويه الجنة وفي الخبر
ان الاطفال يحبون في موقف يوم القيمة عند عرض
الخلائق للحساب فيقال للملائكة اذهبوا بهؤلاء
الى الجنة فيقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحبا بذراري
المسلمين ادخلوا الجنة بغير حساب عليكم فيقولون اين اباؤنا
وامهاتنا فيقول الخزنة ان اباءكم وامهاتكم ليسوا
مثلكم انه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم يحاسبون
عليها ويطالبون فيتضاغون ويضجون على باب
الجنة ضجة واحدة فيقول الله تعالى وهو اعلم بهم ما
هذه الضجة فيقولون يا ربنا اطفال المؤمنين قالوا
لا ندخل الجنة الا مع اباءنا وامهاتنا هكذا فيقول
الله تعالى تخللوا الجمع فخذوا بأيدي اباءكم وامهاتكم
فأدخلوهم الجنة وقال عليه السلام من مات له ثلاثة
لم يبلغوا الحنث ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم
قيل يا رسول واثنان قال واثنان وفي رواية وواحد
وقالت امراة يا رسول الله ادع الله لي فلقد دفنت
ثلثة فقال عليه السلام لقد احتظرت بحصار شديد
من النار وقال عليه السلام اذا مات ولد العبد قال
الله تعالى للملائكة قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم
فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا
قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول ابنوا
لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد وحكي ان
بعضهم كان لا يتزوج فانتبه من نومه ذات يوم وقال

زوجوني زوجوني وقال رايت في المنام كان القيمة قد
قامت وكاني بين الخلائق في الموقف وبي من العطش
ما يقطع عنقي فاخذا ولدان يتخللون الجمع وبايديهم
اباريق من فضة واكواب من ذهب وهم يسقون
الواحد بعد الواحد بعد الواحد فمددت يدي الى
احدهم وقلت اسقني فقد جهدني العطش فقالو
ليس لك فينا ولد وانما نسقي ابائنا وامهاتنا
فقلت من انتم فقلت لي انتم قالو نحن من بات
من اطفال المؤمنين الفائدة الثانية ان في النكاح
الحث على طلب لذة الاخرة لان اللذة الاجلة لا
تعرف الا بذوق اللذة العاجلة فيشتاق اليها وانه
سبب للولد فكان فيه حيوة ظاهرة بالولد وحيوة
باطنة بالاشتياق الى دار اللذات وفيه تحصين
من غوائل الشهوات فانها اذا هاجت قلما يقاومها
عقل ودين ولهذا غلبت النساء على عقول الرجال
قال النبي عليه السلام ما رايت من ناقصات عقل ودين
اغلب لذوي الالباب منكن وروي انه عليه السلام
راى امراة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج
فقال ان المراة اذا اقبلت اقبلت على صورة شيطان
فاذا راى احدكم امراة فاعجبته فليات امراته
فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه وقال
عليه السلام النساء حبائل الشيطان وروي ان ابليس
لما راى خلقت المراة قال انت نصف جندي وانت
موضع

موضع سري وانت سهمي الذي ارمي بك فلا اخطي
وروي ان ابليس جاء الى موسى عليه السلام فقال
اني اعلمك ثلثة اشياء حتى تسال الله لي حاجة ا
حذر عن الحدة فان من كانت به حدة فاني العب
به كما يلعب الصبيان بالكرة واحذر عن البخل فان
من كان بخيلا فاني اضرب بدينه ودنياه واحذر عن
النساء فاني ما هيأت شبكة اعتمد عليها مثلهن
وقيل ذكر الله حب الشهوات من النساء والبنين
ليعلم انها اقوى الشهوات وقال خلق الانسان
ضعيفا اي في شان النساء وقيل معناه للانسان
كيف يفلح من النسيان والنسوان وفي المثل الانسان
عرضة النسيان وغفلة الشيطان وهذا حال الرجل
في الشهوة واما المراة فقد ذكر في نوادر الاصول
انها فضلت بالشهوة على الرجل بتسعة وتسعين
جزءا لكن لما فضلت على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من
الحياء انكسرت شهوتها لان بالحياء انكسرت النفس
وذهبت سورتها فويل للمراة التي لم يوجد فيها
من الحياء عين ولا اثر فان شهوتها باجزائها على
الكمال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله
عنه لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وعليك
ليست لك الاخرى وقال عليه السلام النظر الى محاسن
المراة سهم من سهام ابليس مسمومة فمن صرف بصره
عنها رزقه الله عبادة حلاوتها وفي الخبر ما ترك العبد
يجد

شيئا الا اتاه الله خيرا منه وافضل وقال عليه السلام
من ملا عينيه من الحرام ملاء الله عينيه يوم القيمة من النار
وقال عيسى عليه السلام اياكم والنظرة فانها تزرع
في القلب شهوة وقال الامام الغزالي يجب على الرجال
ان يحذروا من النظر في ثياب النساء ومحاسنهن
ومن سماع كلامهن ولو من وراء ثوب ولا يعبر على مكان يرينه
وان لم يرهن فان هذه كلها تزرع في القلب شهوة
الحرام وفي الحديث من فاكه امراة لم تحل له ولا يليكها
حبس بكل كلمة الف عام في النار ومن التزم امراة
حراما قرن مع الشيطان في سلسلة ثم يؤمر به
الى النار وقيل لا يجلس بجلسها حتى يبرد وقال النبي
عليه السلام من كشف ستر افادخل بصره في البيت
قبل ان يؤذن له فراى عورة اهله فقد اتى حدا
لا يحل له ان يأتيه ولو انه حين ادخل بصره استقبله
رجل ففقاء عينيه ما عيرت عليه الحديث تمسك
به الشافعي رحمه الله على مذهبه وقال سعيد ابن
المسيب رضي الله عنه اذا رايتم الرجل يحد نظره الى
غلام امرد فاتهموه وقال عمر رضي الله عنه النظر الى
ابناء الملوك حرام لان بهم شهوة كشهوة النساء
العذراء وقال ابو تراب اذا رايتم القارئ منبسطا
الى الاغنياء والسلطان فاعلموا انه خادع وقال ابن
سيرين ليس شيء من الدواب يعمل عمل قوم لوط الا
الخنزير والحمار وقال النبي عليه السلام من قبل غلاما بشهوة

فكانما

الف زنى مع امه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما
زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة فكانما زنى
سبعين امراة الحديث مذكور في مشكلات القدوري
وذكر في سنن ابي داود ان النبي عليه السلام قال من
وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول
وبه اخذ الشافعي رحمه الله في احد قوليه وذهب احمد
ابن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن وقال
النبي عليه السلام ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم
لوط وقال من قبل غلاما بشهوة عذبه الله في نار
جهنم الف سنة وان كان ابراهيم خليل الله وموسى
كليم الله وعيسى روح الله وقال عليه السلام من قبل غلاما
بشهوة الجمه الله يوم القيمة بلجام من النار سبعين حرفا
وقال عليه السلام من مس غلاما بشهوة لعنه الله
وملائكته والناس اجمعون وقال عليه السلام اذا زنى
اتى الذكر اهتز العرش وقال عليه السلام اذا
اغتسل اللوطي جاء البحار لم يحرم الله يوم القيمة الا
جنبا وقال فتح الموصلي صحبت ثلثين شيخا كانوا يعدون
كلهم من الابدال او ضوء عند فراغ اياهم وقالوا
اتقوا اثنتي عشرة الاحداث وقال البشري ان
اعظم افات هذا الطريق يعني طريق اهل الله صحبة الاحداث
وفي ابتلاء الله بها فبا جماع اشيوخ ذلك عبد اهانه
الله وخذله وقال الشيخ محمد ابن العزي في الامرد المربوط
لا يجوز لاهل الله موافقة النسوان ومجالستهن و

ومواخاتهن وليس من شأنهم صحبة الاحداث و
مكالمتهم وقال ذو النون غض حاجب الشهوة غض
البصر وقال محمد ابن الحسن في شعر لا تأمنن على
النساء اخا ما في الرجال على النساء امين كل الرجال
وان تعفف جهدة فلا بد في نظرته سيخون وقال
رسول الله عليه السلام يحشر الزاني يوم القيمة في تابوت
من النار واهل النار يجدون ريح نتنه من مسيرة خمسمائة
عام واهل النار يتأذون من نتن فروج النساء
الزناة ويزدادون بذلك عذابا وقال عليه السلام
زنية واحدة تحبط عمل سبعين سنة وقال عليه السلام
من زنى بامرأة جميلة مسلمة حرة كانت او امة فحق
في قبره عامئذ باب من النار يخرج عليه من تلك
الابواب عقارب وحيات وهب النار الى يوم القيمة
وقال بعض المفسرين في قوله تعالى لولا ان راى برهان
ربه المراد بالبرهان ان يوسف عليه السلام راى
شخصا فقال يا يوسف انظر عينك فنظر فراى
شعاعا من نار اعظم ما يكون فقال الزاني يكون
في بطن هذا السجان غدا وفي الخبر الزاني لا يخرج
من الدنيا الا على اقبح حال وقيل الفناء وغل الفناء
واجتناب الزناء يورث الغناء وقيل في الزناء
عشر خصال افات نقصان الدين ونقصان
العقل ونقصان العمر ونقصان الرزق وغضب الرحمن
ويورث الهجران ويذهب سيماء الوجه ويورث النسيان

ويورث

ويورث البغضة في قلوب الصالحين ودعوته مردودة
وعبادته غير مقبولة وفي الخبر يكتب على جنبي الزاني
هذا بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة
قريب من النار الفايدة الثالثة ترويح النفس
وايناسها بها فانها لو اكرهت على مداومة شيء
عميت وكلت ولهذا قيل روحوا الاذهان كما تروحون
الابدان وقال الله تعالى يسكن اليها زوجها وفي الخبر
على العاقل ان يكون له ثلث ساعات ساعة يناجي
فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة
يخلي فيها بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل فانها
عون على تلك الساعات وقال النبي صلى الله عليه وسلم
حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقرة
عيني في الصلاة وقال عليه السلام لعايشة رضي الله
عنها كلمي يا عايشة ووضع يده عليها حتى ثقلت
عليه انوار المكاشفات الفايدة الرابعة تفريغ القلب
عن تدبير المنزل فان المشتغل بتدبير اناء الليل
والنهار يضيع عمره ولذلك قال الداراني رحمه الله الزوجة
الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للاخرة وذلك
بتدبير المنزل وقضاء الشهوة جميعا وقال محمد ابن كعب
رحمه الله تعالى في قوله تعالى اتنا في الدنيا حسنة المراد
الزوجة الصالحة وقال عليه السلام فضلت على ادم بخصلتين
كانت زوجته عونا له على المعصية وازواجي اعوان لي على
الطاعة وكان شيطانه كافرا وشيطاني مسلم لا يامر

Copyright © King Saud University

الا بخير ويدخل الاهل في هذه الاستعارة بغيرها
فقد قيل ذل من لا ناصر له الفائدة الخامسة مجاهدة
النفس ورياضتها برعايتهن والاهتمال منهن
واصلاحهن والكتساب الحلال لاجلهن وتربية الاولاد
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم من وال عادل افضل
من عبادة ستين سنة وكان بعض المتعبدين يحسن
القيام على زوجته فماتت ولم يتزوج فرأى في المنام
اقواما يسيرون في الهواء فكل من مر به يقول انه مات
المشؤم قال فمر بي غلام فسألته عن المشؤم
فقال انت فقال لانا كنا نرفع عملك في اعمال الخير
فقال لاخوانه زوجوني فلم تكن تفارقه زوجتان
او ثلاث الفصل الثالث في افاته وهي ثلاث الافة
الاولى وهي اقولها العجز عن طلب الحلال وفي الخبر
ليوقف عند الميزان والد من الحسنات امثال الجبال
فيسأل عن رعاية العيال والقيام بهن وعن ماله من
اين اكتسبه وفيما انفقه حتى يستغرق بتلك المطالبات
كل اعماله فلا يبقى له حسنة فتنادي الملائكة هذا
الذي اكل عياله حسناته في الدنيا وروي ان اول ما يتعلق
بالرجل في القيمة اهله وعياله فيقولون يا ربنا خذ لنا
بحقنا منه فانه ما علمنا ما يجهد وكان يطعمنا الحرام
ونحن لا نعلم فتقتص لهم منه وقال صلى الله عليه وسلم كلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته وقيل اذا اراد بعبد شرا
سلط الله عليه ابنا باشنهشه وهذا قول قال علي رضي

الله

الله عنه طوبى لمن لا اهل له وقيل في معنى قوله تعالى لا
تحملنا ما لا طاقة لنا به معناه الغلمة وقيل جهد البلا وكثرة
العيال وقلة المال وقيل كثرة العيال احد الفقرين وقلة
العيال احد اليسارين وحكي ان بعض السلف روى على
باب السلطان فقيل له ما هذا موقفك فقال وهل
رأيت ذا عيال افلح يا هذا الغروبة والمفتاح وسكن
تخرقه الرياح لا ضيعة فيه ولا اصباح الافة الثانية
القصور عن القيام بحقوقهن قال النبي عليه السلام كفى
بالمرء اثما ان يضيع من يعول وروي ان العبد الهارب
من عياله كالعبد الابق لا يقبل الله صلاة ولا صياما
حتى يرجع اليهم الافة الثالثة ان يكون الاهل شاغلا والولد صح
عن الله تعالى فيشتغل بتمتع الولد واستمتاع الاهل
والانس بهما حتى تنقضي الايام ولم يتفرغ للتفكر
في امر الاخرة ولهذا قال ابراهيم ابن ادهم رحمه الله من
تقود فخاذ النساء لم يجئ منه شيء وقال تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله
ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون وفي الخبر
تعس عبد الدرهم الزوجة وقد تعس وفي خبر آخر نفسان
يغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ وفي
خبر آخر يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل
على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر و
يكلفونه ما لا يطيق فيدخل مداخل التي يذهب فيها
دينه فيهلك الحديث اذا عرفت فوائد النكاح وافاته

فاعلم انه اذا انتفت الافات واجتمعت الفوائد فالتزوج
اولى وافضل وان انعكس الامر فالعزوبة اولى وافضل
وان اختلطا فليرجح الاحراز عن التزوج لانه ابلغ في
الحرمة عن اكل الحرام وان قدر على التحرز عن الزناء ولم
يقدر عليه عن الوساوس فليحترز عن اكل الحرام لان عمل
القلب اقرب الى العفو وقال مشايخ الطريقة لو كان
السالك عزبا فلا يجوز له على قانون السلوك ان يتزوج
فانه مع قصر في نزاع وجدال يمنعها عن هواها
فاذا تزوج فلا بد لها من الميل الى الدنيا ونيل هواها
فانقطع عن الطريق وفي قوله تعالى ولا تعزموا عقدة
النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله اشارة الى ان السالك
ينبغي ان يعرف وقت تزوجه وذلك بعد ان يبلغ
مبلغ الرجال العالمين من اهل الله العارفين ثم اذا بلغ
ذلك المبلغ فعليه ان يحتاط في اختيار المرأة فان
لم يجد مطيعة دينة قانعة صابرة معينة له في طاعته
يصبر على العزوبة فان الصبر عنها خير من الصبر عليها
ومعالجة العزوبة بالجوع والسهر اهون واكثر ثوابا
واعلى الاراء صوابا خصوصا في هذا الزمان والى هذا
اشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يا معشر الشباب
من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء الحديث عن خاف من تكثيرات الوقت فليصبر
وليفوض امره الى الله تعالى فانه لا يضيع من توجه اليه

بالاخلاص

بل يصلح حاله بالانعام عليه قال
الشيخ عبد القادر كنت اريد التزوج مدة من الزمان
والاجراء عليه خوفا من تكدرات الوقت فلما صرت
الى ان يبلغ الكتاب اجله ساق الله الي اربع زوجات
ما فيهن الا من تنفق علي ارادة ورعية فرددت عزة الصبر
الجميل فاذا صبر الفقير وطلب من الله تعالى الفرج يأتيه
الفرج والمخرج ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من
حيث لا يحتسب ومما يحزن ان الله ملكاني اسماء ان بعضهم
تسبحه ان يقول سبحان من يسوق الاهل الى الاهل
وفي المثل الاهل الى الاهل اسرع من السيل الى السهل
فان قيل لو كان التخلي افضل فلم اشتغل سيد الانبياء
عيسى عليهم السلام بالنكاح وان كان النكاح افضل فلم
تخلى عليه السلام فالجواب جمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين الامرين فكان قضاء الوطر لاعفة من التخلي
لله تعالى وفضل عيسى عليه السلام صحة النساء كانت
مؤثرة في وقاته وقيل ان عيسى عليه السلام ينكح
اذا نزل الارض ويولد له وقيل ان يحيى ابن زكريا عليهما
السلام تزوج لاجل السنة ولم يقربها وقد مدحه الله
تعالى بقوله سيدا وحصورا والحصور من يمتنع من القربان
مع قدرته عليه الفصل الرابع في اداب العقد وفي ان
النساء ايضا ينبغي ان تتزوج بكفء وايضا ينبغي
ان لا تتزوج وما علما انهما اما اداب العقد فحضور
جمع من اهل الصلاح عند العقد والسنة في عدد القوم ما جاء

في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح خاطب
وولي وشاهدا عدل ومن السنة للمتزوج ان يحمد الله
ويثني عليه بما هو اهله ويصلي على رسوله ويقرأ من القرآن
ثم يتزوج على صداق مسمى ويعقد في المسجد وفي
شوال قالت عائشة رضي الله عنها تزوجني رسول
الله صلى الله عليه وسلم في شوال فأي نساء رسول الله
كانت احظى مني وانا المرأة التي يراد نكاحها فترائي
فيها تسع خصال الاولى الدين فان ضعيفة الدين
تزري بنفسها وبزوجها فقد وجهه وتكسر ظهره
وتشوش صدره بما لا يطيق الجبال الشامخة فان
تساهل نسب الى قلة حمية وغيرة وان لم تساهل لم
يزل في بلاء ومحنة خصوصا اذا كانت على الفساد كامرأة
الرجل الذي جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان لي امرأة لا ترد يد لامس قال عليه
السلام طلقها قال اني احبها قال عليه السلام فامسكها
وانما امر عليه السلام بحفظها بامساكها لئلا يقع في
الفتنة بسببها والوسوسة والفاحشة بسببها
وقال النبي صلى الله عليه وسلم المرأة خلقت من ضلع لن
تستقيم لك على طريقة فان استمتعت استمتعت
وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها
وقال عليه السلام من نكح امرأة لمالها وجمالها حرم
مالها وجمالها ومن نكح لدينها رزق مالها وجمالها و
قال عليه السلام تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها
وجمالها

دخل بي في شوال صح

ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك اعلم
ان مقصود الحديث ليس نفي المنضيات بالكلية بل نفي
كونها مقصودة فقط دون الدين فان وجدت هذه
مع الدين في محل واحد فهي نعمة عظيمة وقال عليه السلام
الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة وقال عليه السلام
خير ما اعطى العبد من الدنيا زوجة مؤمنة تعينه على امر الله
وقال لقمان رضي الله عنه مثل المرأة الصالحة مثل التاج على
راكب الجمل ومثل المرأة السوء مثل الحمل الثقيل على ظهر
الشيخ الكبير وقال علي رضي الله عنه في قوله تعالى ربنا
آتنا في الدنيا حسنة الآية الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة
وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار في الدنيا المرأة السوء
وقال النبي عليه السلام اذا كان في البلد رجل صالح
وامرأة صالحة رفع الله عنهم البلاء بدعائها وقال عليه
السلام بر المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور
المرأة الفاجرة كفجور الف فاسق وقال ابن مسعود
رضي الله عنه اذا زنى بامرأة ثم تزوجها فهما زانيان
يعني انهما لو تزوجا على محبة الزنا فصارا كأنهما
زانيان فاخبرهم وقال زيد بن اسلم من كانت له زوجة
صالحة وخادم وسكن فقد ملك الخصلة الثانية حسن
الخلق قال بعض العرب لا تتكحوا من النساء ستا انانة
وهي التي تكثر الانين والاحنانة وهي التي تحن على زوجها
والاحنانة وهي التي يكون لها اشتياق الى زوجها آخر وله
والاحداقة وهي التي تنظر بحدقتها الى علي وجه الخيانة

Copyright © King Saud University

ولا براقة وهي تحتمل لمن تكون طول النهار مشغلة
بتصقيل وجهها وتحتمل لمن تكون غضبى تقال برقت المراة
اذا غضبت ولا شداقة وهي طويلة اللسان على زوجها
وروى ان صالح الازدي رحمه الله لقي ابا ك عليه السلام
فأمره بالتزوج ثم قال لا تنكح اربعا المختلعة والمبارئة
والعاهرة والناشزة المراد بالمختلعة التي تسأل الخلع
والمبارئة الفاجرة والعاهرة المعلنة وقال النبي عليه السلام
لزيد رضي الله عنه لزيد يا زيد تزوج فان التزوج بركة
ولا تتزوج اثنتي عشرة خفضلة امراة حنفشة اي
قصيرة القد عنفشة اي قصيرة الشعر مزنولة اي
بحيضة سلقلقة اي طويلة القد هيدرة اي عظيمة
شهيرة اي عجوز لهرة اي سلفة مال زوجها بهرة
اي زيادة على زوجها حنانة منانة قد تقدم تفسيرها
لغوة اي متخذة للرجال محبوبا وسوقادنى اي
المتوني عنها زوجها وقالت الحكماء ينبغي للمتزوج ان
تكون الزوجة دونه باربع بالسن والطول والمال
والا استحقرته وتهاونت به وان تكون فوقه باربع
الجمال والادب والخلق والورع الخصلة الثالثة حسن
الصورة فانه سبب الالفة والتحصن عن الزنا مع انه
يلازم حسن الخلق غالبا قال النبي عليه السلام من رزقه
الله خلقا حسنا ووجها حسنا لا تأكله النار الحديث
فالسنة ان ينظر الى المخطوبة قبل النكاح وان خاف
الشهوة فأنه داعية الالفة ونجاة عن الخديعة والمغرة

ويهدي

ويهدي لها من الطيب بعد الخطبة ولا يخطب على خطبة
اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة قيل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم واما اذا كان لم يكن كذلك فيجوز
خطبتها وقيل يجوز على خطبة الكافر وذهب الجمهور الى
تحريمها ثم لو خطب على خطبة اخيه وتزوج يكون عاصيا و
يصح نكاحه ولا تفسخ وقال بعض المالكية تفسخ ولا
تسأل المراة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فان
لها ما قدرها وكان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم
الا بعد النظر احترازا عن الغرور وانما يعرف صورتها
بالنظر واخلاقها بالوصف ويكون الواصف صادقا غير
مايل الى الافراط ولا قاصدا الى الغرض والضرر وهذا
عزيز وقيل اذا كانت المراة حسناء خيرة الاخلاق
سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون
محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور
العين وقيل خمسة من علامة المراة الصالحة ان يكون
منها في مخافة الله تعالى وغناؤها التعم القناعة
بقسم الله تعالى وحلمها السخاء بما عليك وعادتها حسن
الخلق بالتزوج وهمتها الاستعداد للموت قال النبي عليه
السلام خير نسائكم اللتي اذا نظر اليها زوجها سرته
واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته في نفسها
وماله وقال الداراني رحمه الله في كل شيء زهد حتى في المراة
فتزوج العجوز وقيل نعم الالبق بالزهد الاعراض عن الجمال
واختار احمد رحمه الله عوراء على اختها لان العوراء كانت

اعقل وعن مالك ابن دينار يترك احدهم ان يتزوج فقيرة
بتمة فوجر فيها ان اطعمها وكساها تكون حفضة
المؤنة ترضى باليسير وفي الحديث اعظم النساء بركة
اقلهن مؤنة الخصلة الرابعة خفة المهر قال النبي عليه
السلام خير نسائكم احسنهن وجوها واخفهن مهورا
وتزوج رسول الله عليه السلام بعض نسائه على عشرة
دراهم واثاث البيت وكان رحى وجرة ووسادة من
ادم محشوها ليف وتزوج بعضها على خمسمائة درهم
وزوج ابن المسيب رحمه الله ابنته من ابي هريرة بدرهمين
وفي الخبر من بركة المرأة سرعة تزوجها وسرعة رحمها
الى الولادة ويسر مهرها ولابد للرجل ان يوفيها صداقها
كلا او ينوي ذلك فمن نوى ان يذهب بصداقها جاء
يوم القيمة زانيا ولا يعاطل مهرها الا ان تكون فقيرا
او توخله المراة طوعا وروى ان فاطمة رضي الله عنها
بنت رسول الله قالت لعلي رضي الله عنه حين اراد ابى
ان يزوجني منك قال يا فاطمة هل ترضين ان ازوجك
من علي على صداق اربعمائة درهم قلت رضيت عليا و
لا ارضى بصداق اربعمائة درهم فجاء جبرائيل عليه السلام
وقال يا رسول الله تقول الله تعالى جعلت الجنة وما فيها
صداقا لفاطمة قلت لا ارضى قال ايش تريدين قلت
اريد امتك لان قلبك مشغول بامتك فرجع جبرئيل
عليه السلام ثم جاء بهذا الكاغد يعني الكاغد الذي دفن
معها في قبرها مكتوب فيه جعلت شفاعة امة محمد صداقا
لفاطمة

فاطمة اذا كان يوم القيمة أخذ هذا الكاغد وقول
الهي هذا قبالة شفاعة امة محمد صلى الله عليه وسلم الخصلة
الخصلة الخامسة ان تكون ولودا قال النبي عليه السلام
عليكم بالولود الودود فانه ان عرفت بالصغر فليتشوف
كونها ولودا بالصحة والشباب الخصلة السادسة البكارة
قال النبي عليه السلام لجابر رضي الله عنه هل تزوجت ثيبا
هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وقال عليه السلام عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى
باليسير وقال عليه السلام عليكم بالبكر وان سأت و
عليكم بالحظة وان غلت وعليكم بالجادة وان طالت
وعليكم بالبلد وان جارت الحديث وفي البكر ثلث فوائد
اولها وكلي انفتها الزوج لان التي مارست الازواج
لا ترضى بهذا عمي والثانية الفتها لان الطبع
ينفر عن الممارسة نفرة ما والثالثة لم تحن الا الى الزوج
الاول فما الحب الا للحبيب الاول وحكي ان شابا وله
محطوبة بكرا فاغارها بعض الاعراب وكان من اقبح
الهند بنى واشينهم فزنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب
وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاشرها حتى للعشرة
نحو من عشرين سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قالت
له ان اردت التزوج من بعدي فلا تتزوج ممارسة
الرجل ضد وصيتي فان محبة ذلك الرجل الذي زنى بي
من ذلك الوقت لم تخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين
ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن الخصلة

Copyright © King Saud University

السابقة النسب قال النبي عليه السلام اياكم وخضراء الدمن
قالوا وما خضراء الدمن قال المرأة الحسناء في منبت السوء
وقالوا عليه السلام تخيروا لنطفكم فان العرق نزاع وروي
ان سليمان عليه السلام ارسل الخيل للسابقة فسبق فرس
فقال المسبوق للسابق لولا هجنة في اذركتني من ثمانية
عشر جدة ما سبقتني وهذا قول ان الاصل لا يخفى
وقال علي رضي الله عنه اذا فقد الاصل استدل بالفرع
وقال ايضا حرم الوفاء على لا اصل له الخصلة الثامنة
ان لا تكون من القرابة القريبة قال عليه السلام اغتربوا
ولا تضووا اي لا تنكحوا من القرابات القريبة فيخلق
الولد ضاويا اي نحفا لتأثير القرابة القريبة في
تقليل الشهوة الخصلة التاسعة ان تكون حرة قال
النبي عليه السلام تزوجوا الاكرائر فان العرق دساس
والاماء يهلكن البيت وقال عليه السلام من اراد الله
ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الاكرائر الفصل
الخامس في ان اي الرجال خير ان يتزوج واي شر
يجب على الولي ان يراعي خصال الزوج قال عليه السلام
النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته وقال عليه السلام
من زوج كريمته من فاسق نزل عليه الف لعنة كل يوم
ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل
له صرف ولا عدل وقال عليه السلام ايما امراة رضيت
بتزويج فاسق فلها منافقة وجبت لها النار بكل يوم سنة
واذا ماتت فتح الله في قبرها سبعين بابا من العذاب

واذا

واذا قالت لا اله الا الله لعنها الله وكل ملك بين السماء
والارض وغضب الله عليها في الدنيا والآخرة وكتب
كل يوم عليها سبعين خطيئة يعني اذا رضيا بذلك وقال عليه
السلام ايما امراة رضيت بتزويج فاسق فانما رضيت
مكتوب على جبهتها آيسة من رحمة الله الا من اراد
شفاعة فلا يزوج كريمته من فاسق وقال عليه السلام
ايما امراة اطاعت زوجها وهو شارب خمر كتب الله
عليها بعدد النجوم في السماء خطايا وكل مولود يولد
منها فهو نجس ولا يقبل منه صرف ولا عدل حتى يتوب
زوجها او تخلع نفسها منه الحديث ولا تؤخر تزويج ابنته
اذا خطبها الكفوء فانه ان اخر ابتلي بفتنة عظيمة
وفساد عريض قال النبي عليه السلام ثلث لا تؤخرها
الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا
وجدت لها كفوء والكفوء كل رجل مسلم تقي ان احبها
اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وتفاصيل الكفاءة
مذكورة في الفروع وقيل لا تزوج ابنته الشابة شيخا
كبيرا ولا رجلا ذميما ولا فاسقا فانه يخاف عليها الفتنة
ويجوز تزويج ابنته ممن يواخيه فان النبي عليه
السلام واخى عليا رضي الله عنه ثم نكح له ابنته فاطمة
رضي الله عنها وانه عليه السلام لما خاطب عائشة رضي
الله عنها فقال له ابو بكر رضي الله عنه انما انا اخوك فقال
عليه السلام انت اخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال وينبغي
لوالدي المراة ان يعلمها حسن المعاشرة مع زوجها روي ان

اسماء ابن خارجة قال لابنته انك خرجت من النفس الذي
فيه درجت وصرت الى فراش لا تعرفينه وقربت ممن
لا تألفينه فكوني له ارضا يكن لك سماء وكوني له مهادا
يكن لك عمادا وكوني له امة يكن لك عبدا ولا تلحي فيقلاك
ولا تباعدي فيسلاك فاقربي وان نأى فابعدي
واحفظي انفه وسمعه وعينه لا يشم منك الا طيبا
ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر اليك الا الى جميل
وعن ميمونة بنت الحارث قالت اوصى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاطمة حين اراد ان يبضها الى زوجها
علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فقال يا فاطمة
طيبي نفسك واذكري ربك دائما قالت فاطمة يا ابت
كيف اطيب نفسي قال عليه السلام اغسلي بالماء ابدا
حتى اذا نظر اليك زوجك فرح بك وليس شيء ازين
واطيب من الماء يا ابنتاه اكتحلي عينيك بالكحل ابدا فان
الكحل زينة النساء وفرح لازواجهن والكحل على عيني
النساء مثل اللجام الجيد على خد الفرس يا ابنتاه
ادهني بالزيت على راسك فانه لا يضرك الشيطان
اربعين ليلة وان الدهن زينة النساء وشهوة لازواجهن
اذا نظرت اليهن يا ابنتاه اذا نظر الزوج الى فيك فليكن
تبغيض عينيك في الارض تزدادي حبا في قلب الزوج فاذا
نظر الزوج الى مكان اخر فانظري الى وجهه ابدا يكتب لك
عبادة

عبادة مثل صيام النهار وقيام الليل يا ابنتا اذا دعاك
الزوج الى الفراش فاسرعي واطلعي ثيابك كلها الا
السراويل فان حل السراويل على الزوج الان يكون
للزوج علة لا يقدر على حل السراويل فاذا فتح سراويله
يا ابنتاه اجعلي نفسك بكرا ابدا فلا تكوني عند
كالحمار فاذا فرغ من الحاجة فالطفي به اشد الملاطفة
حتى تثبت مودتك في قلبه فيحبك ولا يحب غيرك
يا ابنتا اياك وان تفشي سر زوجك وسر فيضك
الله ثم ملائكته ثم النبي ثم زوجك يا ابنتاه هذا جبريل
اوصاني بما اوصيتك الفصل السادس في حق الزوجة
على الزوج يجب على الزوج ان يصدق في تسعة اشياء
الاول المهر قال تعالى وعاشروهن بالمعروف
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا الله في النساء فانهن
عندكم عوان اخذتموهن بعهد الله واستحللتم فروجهن
بكلمة الله وقال عليه السلام من صبر على خلق امرأته
اعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه
ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله مثل
ثواب اسية امرأة فرعون ويقال اول حب ظهر في
الاسلام حب النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة وكان يقول
لنسائه لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي
الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها اتاني الملاعنة و
الملاطفة فان النبي عليه السلام سابق عائشة في العدو
فسبقته يوما وسبقها يوما فقال عليه السلام هذه بتلك

Copyright © King Saud University

وقال عليه السلام اكمل الناس ايمانا احسنهم خلقا
والطفهم باهله وكان عليه السلام من افكه الناس مع نسائه
وقال عليه السلام خيركم خياركم لنسائه وانا خيركم
لنسائي وقال لقمان رحمه الله ينبغي للعاقل ان يكون في اهله
كالصبي فاذا كان في القوم كان رجلا وقال النبي عليه السلام
من تبسم في وجه امرأته فله عشر حسنات ومن قبلها فله
عشرون حسنة ومن ضمها الى صدره فله ثلثون حسنة
ومن جامعها فله ثلاثمائة حسنة وان اغتسل من الجنابة
خلق الله بكل قطرة ملكا يسبحون لها ويستغفرون لها
الى يوم القيمة الثالث السياسة فلا ينبغي لها باب
المساعدة على المنكرات قال الله تعالى الرجال قوامون على
النساء وقال الحسن رحمه الله والله ما اصبح رجل يطيع
امرأته فيما تهوى الا كبه الله في النار وقال الفضل لا تطيعي
الطمت مخلوقا في معصية الخالق او صلت لغير القبلة
وقيل لا يطمعها في اكثر الامور فان طاعة النساء ندامة
ومنه قول علي رضي الله عنه طاعة العدو هلاك وقال ايضا
لا وفاء للمرأة ولا ينبغي مشاورتها الا ليخالفها فيما اشارت به
وخالفوهن وبعذر رضاتها وشرها فقد وقع ابونا
ادم عليه السلام في الذلة بدعوة زوجته حواء وحكي انه
كان في بني اسرائيل رجل صالح وكان له امرأة سيئة
شديدا فعنت الله له ان يسأله ثلث حوائج فقال لامرأته
حوائجي كثيرة لا ادري كيف اعمل فقالت امرأته اسئال

حاجة

حاجة لي وحاجتي لك قال وما تريدين قالت سل ربك ان
يصيرني في صورة ما ارى احسن منها فسأل ربه فاضاء
البيت من حسنها وجمالها فقامت لتخرج من بيتها فقال
الى اين تذهبين قالت الى بعض السلاطين انا لا اضيع
حسني وجمالي عنك ومنع الزوج من خروجها ثم بلغ الخبر
الى بعض السلاطين فجاء اعوانه واخذوها من زوجها جبرا
وقال الرجل اللهم بقي لي عندك حاجتان اجعلها قردة
فمسخها الله تعالى قردة فردها الملك من عنده فجاءت الى
زوجها ثم قال الرجل اللهم ردها كما كانت اولا فذهبت
الحوائج كلها عنا لاهي افلحت ولا هو لكنني سرها
ومشاورته معها وعدم مخالفته اياها نعوذ بالله من
شرورهن وفتنهن وغرورهن وقال عثمان رضي الله عنه
خالفوا النساء فان في خلافهن بركة وقال عليه السلام
تعس عبد الزوجة وقد تعس لانه غير خلق الله حيث خلقه
مالكا فصار عليكا وقال الشافعي ثلثة ان اكرمتهم
هانوك وان اهنتهم اكروك المرأة والخادم والنطفي
وقل من نساء العرب يعلمن اختيار الازواج فتقول
المرأة لابنتها انزعي زوج رجعة فان سكت فقطعي اللحم
على ترسه فان سكت فكسري العظام بسيفه فان
سكت فاجعلي الاكاف على ظهره فانه حمار وقيل انهن
خلقن على ضعف وجعل فيعالج ضعفهن بالمداراة وجهلهن
بالسياسة وقال النبي عليه السلام اطعمونا يا عائشة قالت ليس

عندنا طعام قال اطعمنا يا عائشة قالت والله ما عندنا
طعام فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله للمؤمنة لا تخلق
انه ليس عندنا وهو عندها فقال رسول الله عليه السلام
وما يدريك انها مؤمنة ان المرأة المؤمنة في النساء
كالغراب الاعصم في الغربان وفي رواية كمثل الغراب
الاعصم بين امرأة مائة غراب وان النار خلقت
للسفهاء وان السفهاء النساء من السفهاء الا صاحبة
القسط والراجح يعني الاصاحبة العدل واليقين وقال
عليه السلام استعيذوا من الفواقر الثلث وعد منهن
امرأة السوء فانها المشيبة قبل المشيب وفي رواية ان
دخلت عليها لسنك وان غبت عنها خانتك وقال
لقمان لابنه يا بني اتق المرأة السوء فانها تشيبك
قبل المشيب واتق شرار النساء فانهن لا يدعون الى
خير وكن من ضارهن على حذر وروي ان قوما دخلوا
على يونس عليه السلام فأضافهم وكان يدخل ويخرج الى
منزله فوجد ذلك المرأة وتستطيل عليه وهو ساكت فتعجبوا
من ذلك فقال لا تعجبوا هذا فاني سألت الله تعالى
فقلت يا رب ما كنت معاقبي في الآخرة فعجله لي في
الدنيا فقال ان عقوبتك بنت فلان تزوج بها فتزوجت
بها وانا صابر على ما ترون وقال الدارمي الصبر عنهن
خير من الصبر عليهن والصبر على النار خير من الصبر عليهن وقيل
اذا اشتد غضب المرأة وغلب عليها سوء خلقها فليضربها
كفه بين كفيها وليقل اخرج ايها الرجس النجس الخبيث

المخبث

المخبث اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها
وقال النبي عليه السلام اذا استصعبت عليكم على احدكم
دابته او شاء خلق زوجته او احدى اهل بيته فليؤذن
في اذنه لحديث الرابع الغيرة وهي ثوران الغضب على
حماية المحارم من الاجانب والله كما جعل هذه القوة في
الانسان سببا لصيانة الماء وحفظا للانساب و
لذلك قيل كل امة وضعت الغيرة في رجالها وضعت
الصيانة في نسائها وقال النبي عليه السلام ان الله
يغار والمؤمن يغار ومما قال عليه السلام المجنون
غيور سعد والله انا اغير منه والله اغير مني ومن اجل
ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقال عليه
السلام اني لغيور وما من امرئ لا يغار الا وهو منكوس
القلب وقال عليه السلام لعلي رضي الله عنه يا علي لن غيورا
فأن الله يحب الغيرة وكانت عائشة تغار على خديجة
رضي الله عنها اذا ذكر النبي محاسنها وفضايلها وكانت
تقول كان لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة وكانت
تغضب عليه من جهة الغيرة وذلك معفو عن النساء حتى
قال مالك رحمه الله اذا قذفت المرأة زوجها بالفاحشة
حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها قال النبي عليه السلام
ما يدريك صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله وقال عليه
السلام جاءني جبرائيل عليه السلام متغير اللون فقلت يا
جبرئيل مالي اراك متغير اللون قال اطلعت النار فرأيت
واديا في جهنم بغليه فقلت يا مالك لمن هذا الوادي قال ثلثة

Copyright © King Saud University

نفر المحتكرين والمدمنين الخمر والقوادين اعلم ان الطريق
المغني عن الغيرة ان لا يدخل عليها الرجال ولا تخرج الى
الاسواق قال النبي عليه السلام لبنته فاطمة اي شيء
خير للمرأة قالت ان لا ترى رجلا ولا يراها رجل فضمها
اليه وقبلها وكانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
يسدون النقب لئلا تطلع النساء الى الرجال وقال النبي
عليه السلام ان مر رجل على باب لا ستر له فنظر فلا خطبة
عليه انما الخطبة على اهل البيت وراى معاذ ابن جبل امرأته
في الكوة فضربها وقال عليه السلام اعروا النساء يلزمن الحجال
وقال عليه السلام لا تسكنوا نساءكم الغرف ولا تعلموهن
الكتابة الحديث وانما حذر من ذلك لان في اسكانهن
الغرف تطلعا الى الرجال وليس في ذلك تحصن لهن ولا
ستر فانهن ان اشرفوا على الرجال لا يملكن انفسهن
لانها خلقت من الرجل همتها فيه وخلق في الرجل كمون
وجعلت المراة مسكنا له فكل منهما غير مأمون في صاحبه
وكذا تعليم الكتابة ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت
الى من تهواه وفي الكتابة عين من بها يبصر الشاهد الغائب
وفي ذلك تعبير عما في الضمير بما لا ينطق به اللسان فهي
ابلغ من اللسان الخامس النفقة لا تقتر فيها ولا تسرف
قال الله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان
بين ذلك قواما وقال تعالى ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين وقال النبي عليه السلام ليس منا من وسع الله عليه

فقتر

فقتر على عياله وقال عليه السلام دينار انفقته في سبيل الله
ودينار انفقته في رقبة ودينار انفقته على اهلك اعظمها
اجرا الذي انفقته على اهلك وكان علي رضي الله عنه
اربع نسوة فكان يشتري لكل واحدة اربعة ايام لمحابرهم
والسنة ان ياكل اهل البيت جملة قال سفيان بلغنا ان الله
تعالى وملائكته يصلون على اهل بيت ياكلون في جماعة ويطعمها
من الحلال ولا يدخل مداخل السوء والاذى تكون عنه خصما له
يوم القيمة السادس ان يعلمها احكام الطهارة والحيض
والصلوة وغير ذلك بقدر ما يؤدي به الواجب ويلقنها
اعتقاد اهل السنة وردها عن اعتقاد اهل البدعة وان لم
فليسئل وليتقل اليها جواب المقرء وان لم يسئل فلا بد
لها من الخروج للسئول وبنى علمها الفرائض فليس لها الخروج
الى قعلم او مجلس ذكر الا برضاه فمهما اهملت المراة حكما من
احكام الدين ولم تؤذنها ولم يعلمها او منعها عن التعلم
شاركها في الاثم وفي الحديث اشد الناس عذابا يوم القيمة
من اجهل اهله السابع اذا كانت له امرأتان فصاعدا يعدل
بينهن سواء كانت بكرا او ثيبا او جديدة او عتيقة سلمة
او كتابية وهذا في الحرة واما الامة والمكاتبة وام الولد و
المدبرة فلهن نصف ما للحرة ولا قسم في السفر فسافر
بمن شاء منهن والقرعة اولى وان تركت قسمها لضرتها
صح وان رجعت جاز وفي النهاية اذا امر القاضي في القسم
بين امراته في العدل فان لم يفعل اوجعه عقوبة رجل له
امراة وهو يقوم بالليل ويصوم بالنهار يأمره القاضي ان يبيت
معها بالليل اياما وينظر عندها احيانا اذا طلبته وفي

تتمة الفتاوى اذا اقام الرجل عند احدى امرأتيه شهرا
ليس للثانية ان تطالبه بأن يقيم عندها شهرا لان
القسم لا يصير دينا في ذمته لكن يستحب العدل بينهما
وما نص كان هذا رد في النوازل اذا اراد الرجل ان
يذهب في طلب المعائش ليس لها ان تمنعه لكن يقال
له كن معها اياما واطلب معائشك اياما قال ابو
الليث اذا اراد ان يتزوج بأخرى وخاف ان لا
يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله
قال فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل
بينهما في القسم والنفقة والكسوة جاز له ان يفعل
فان لم يفعل وهو مأجور لترك ادخال الغم عليها قال
النبي عليه السلام من كان له امرتان فمال لاحديهما دون
الاخرى وفي رواية ان لم يعدل جاء يوم القيمة وشقه
ساقط وفي رواية وشقه ساقط اعلم ان العدل
في المبيت والوطء لا في الحب والجماع فان النبي عليه السلام
كانت محبة عائشة رضي الله عنه عنده زيادة على غيرها
من نسائه واما الجماع فان كان في غير النوبة عدل
فيه فان النبي عليه السلام اذا جامع واحدة من
نسائه في غير نوبتها طاف عليهن من يوم وليلة
الثامن اذا انشزت ان كان من جانبها فليبعث حكما
من اهله وحكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله
بينهما واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن فان
فان لم ينفع الوعظ والتحذير وبيهما ظهر في المضجع

اوانفرد عنها بالفراش وهو في البيت من ليلة الى
ثلث ليال ويجوز اكثر من ذلك فان لم تنجع هذا
ضربها ضربا غير مبرح ولا يضرب وجهها وفي الحديث
لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه
اهلك فان ضربها فلا يباشرها ولا يسهر اليها
الى الغد ذلك اليوم فانه تنطل فائدة ذلك التاديب
ولها ان يهجرها على ترك الزينة وترك الاجابة الى
فراشه وترك غسل الجنابة وترك الصلوة ويخرج
من منزله بغير اذنه التاسع المفارقة بالطلاق وانه
ابغض المباحات الى الله وان كرهها الزوج لكن لا تكون
لغرض فاسد واذت زوجها او بدت على غير المحرم او
كانت سيئة الخلق او فاسقة الدين ففي جانبة مستحقة
للطلاق وفي وصية الشيخ زين الدين من كان متزوجا
ودخل في طريق اهل الله فان وافقته امرأة على ما التزم
هو وهي ايضا ثابت واشتغلت بالطاعة فلا يطلقها
فان المرأة الصالحة الموافقة تعون على الطاعة وان لم
توافقه يعطيها مهرها ويتركها لوجه الله وان لم يكن له
مهرها بكماله فيعطيها ما في يده جميعا سوى ما يستر
عورته ويضرب منها ويكون في نيته ايفاء مهرها وفي
العيون اذا كان لرجل امرأة لا تصلي البتة بالتاديب
وغيره يطلقها وان لم يملك مهرها ولان يطالب يوم
القيمة بمهرها خير له من ان يعاتب على امساك امرأة لا تصلي

Copyright © King Saud University

وفي الواقعات رجل له امراة لاتصلي بطلقها حتى لايصحبه
امراة لاتصلي وان لم يملك مهرها قال ابو حفص البخاري
لان النبي الله تعالى ومهرها في عنقه احب الي من ان يراه ان
اطاع امراة لاتصلي انتهى كلامه ثم اذا اراد الطلاق فليراع
الوقت وافراد التطليقة كما ذكروا في الفقه ويطيب قلبها بالعذر
والامتناع ولايفشي سرها وكان النبي عليه السلام يردا
المنكوحة اذا وجد عيبا قبل ان يكشفها ويلمسها بيده
وقيل تزوج رجل بامراة فقبل الدخول ظهر بالمراة جدري
فقال الرجل اشتكت عيني ثم قال عميا فرفت اليه المراة
ثم ماتت المراة بعد عشرين سنة ففتح الرجل عينيه فقيل له
في ذلك فقال لم اعم ولكن تعاميت حذرا ان تحزن فقيل
سبقت الفتيان وكان الحسن ابن علي رضي الله عنه نكاحا
وطلاقا فنوحه ذات يوم بعض اصحابه لطلاق امراتين من
ازواجه وقال قبلهما اعتدا وامر ان يدفع الى كل واحدة
عشرة الاف درهم ففعل فلما رجع اليه قال ماذا فعلتما
فقال اما احديهما فبكت راسها وسكتت واما الاخرى
فبكت وسمعتها تقول متاع قليل من حبيب مفارق فاطرق
الحسن وترحم وقال لوكنت مراجعا امراة بعدما افارقها
لراجعتها وكان علي رضي الله عنه يضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر
منه على المنبر ويقول في وعظه ان حسنا مطلاق فلا تنكحوه فقال
رجل من همدان والله يا امير المؤمنين لننكحنه ما شاء فان احب
امساك وان احب تركه فسر ذلك عليا رضي الله تعالى عنه فقال
لوكنت بوابا على باب الجنة لقلت لهمدان ادخلوا بسلام وهذا

تنبيه

وهذا تنبيه على ان من طعن في حبيبه من اهل او ولد لنوح
صياء فالموافقة عليه قبيحة بل الادب المخالفة ما امكن
فان ذلك اسر لقلبه الفصل السابع في حق الزوج
على الزوجة وفضائل خدمتها له ينبغي للمراة ان تطيعه
ولو امرها ان تنقل الجبل من جبل الى جبل الا في معصية الله
تعالى وترى تقصيرها في خدمته وان لحقت من انفه دما
وقيحا ولو قدمت اليه الغداء يدا طبيخا والاخر شويا و
تؤدد اليه بما استطاعت من الملاطفة والخدمة و
تتعطر له بعطر وتخضب بالحناء وتكتحل وتتزين له
لكن لاتتزين بزي الرجال لان النبي عليه السلام لعن
المتشبهات من النساء بالرجال ولعن الواصلة و
المستوصلة والواشمة والمستوشمة والمتنمصة وهي
التي تنتف شعر وجهها والمتفلجة وهي التي ترقق
اسنانها وتزينها وكذا لعن المتشبهين من الرجال
بالنساء في اللباس والخضاب لليدين والرجلين وفي
الصوت والتكلم والحركات والسكنات ووجه النهي
في هذه الاشياء تغيير خلق الله تعالى كذا في شرح المصابيح
وذكر في المنابيع لايجوز ان يخضب يد الصبي الذكر ورجله
ويجوز للانثى قال النبي عليه السلام ايما امراة ماتت و
زوجها عنها راض دخلت الجنة وقال عليه السلام
اذا اصلت المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها
واطاعت زوجها دخلت جنة ربها وقال عليه السلام
اطلعت في النار فاذا اكثر اهلها النساء فقلن لم يا رسول

الله قال تكثر اللعن ويكفرن العشير يعني معاشرة
الزوج ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن
الدهر ثم رأت منك شيئا قالت والله ما رأيت منك
خيرا قط وفي خبر آخر اطلعت في الجنة فرأيت اقل اهلها
النساء فقلت اي شيء شغلهن الاحمران الذهب والزعفران
يعني الحلي والثياب المصبوغة وعن عائشة رضي الله عنها
قالت اتت فتاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا
نبي الله اني فتاة اخطب وانا اكره الزوج فما حق
الزوج على المرأة فقال عليه السلام لو كان من قرنها الى قدمها
صديد فلحسته ما ادت حقه وشكر قالت فلا اتزوج
اذا قال عليه السلام بل تزوجي فانه بركة وقال عليه السلام
لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد
لزوجها وقيل ينبغي للمرأة ان لا تستبدل بعد وفاة
زوجها زوجا آخر لتكون مع زوجها الاول فان المرأة لآخر
ازواجها في الجنة وهذا اذا كان صالحا فان كان طالحا فان
لم تحب الاستبدال وقيل ان المرأة لاحسن ازواجها
خلقا في الجنة وكانت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
تستقبل زوجها اذا دخل عليها فتقول مرحبا لسيدي
وسيد اهل بيتي وتعمد الى ردائه فتأخذه من عنقه والى
نعله فتخلعه فأن رأته حزينا قالت ما يحزنك ان كان
حزنك لآخرتك فزاد الله فيها وان كان لدنياك فكفاك
الله تعالى فقال النبي عليه السلام يا فلان اقرأها مني السلام
واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد وقال عليه السلام عشرة

يستجاب

يستجاب لهم الداعي العالم والمتعلم وصاحب حسن الخلق و
المريض والسليم والغازي والحاج والناصح للمسلمين وا
الولد المطيع للابوين والمرأة المطيعة لزوجها وانت امرأة
الى رسول الله صلى الله عليه السلام وقالت اريد ان اتزوج
فما حق الزوج على الزوجة فقال عليه السلام من حق الزوج
على الزوجة انه اذا اراد ها على نفسه وهي على ظهر بعير
ان لا تمنعه الحديث ومن حقه عليها ان تتولى اعمال البيت
من الطبخ وغسل الثياب والطحن والخبز وذكر ابو الليث
رحمه الله في نوازله المرأة اذا لم تكن لها زمانة اولم تكن
من الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ و
غيرهما لان النبي عليه السلام قضى بين علي وفاطمة رضي
الله عنها خدمة خارج البيت على علي وخدمة داخله
على فاطمة ومن حقه عليها ان لا تعطي من بيته شيئا الا
باذنه فان فعلت كان الوزر عليها والاجر له فان اعطت
عن رضاه كان لها مثل اجره وهذا اذا كان كثيرا واما اذا
كان يسيرا كالرغيف فلا بأس به ومن حقه عليها ان لا
تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت
ولم يقبل منها ومن حقه عليها ان لا تصدر منها حركة بيأذى
بها قلبه قط فلو رات منه احسانا شكرت ولو رات تقصيرا
صبرت ولا تشكو الاحد قط ومن حقه عليها ان لا تخرج من
بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع الى
بيتها وتتوب وفي الحديث ايما امرأة خرجت من باب دارها
بغير اذن زوجها بني الله لها بكل قدم بيتا في النار ولعنها كل

Copyright © King Saud University

شيء طلعت عليه الشمس حتى الحيتان في البحر وذكر في النهاية
شرح الهداية ان ابا بكر البلخي رحمه الله خرج على بعض نهر
وكانت نساء على شط النهر تكاشفات الروس والذراع
فقيل كيف فعلت هذا فقال لامرتهن انما انتن
في اعيانهن كانهن حربيات وقد روي ان عمر بلغه عن
ناجية من نساء المدينة فائاها حتى هجم عليها في منزلها
ثم ضربها بالدرة حتى سقط خمارها فقيل له يا امير المؤمنين
ان خمارها قد سقط فقال لامرته لها الى هذا في النهاية
وعن ابي موسى الاشعري ان النبي عليه السلام قال كل عين
زانية فالمرأة اذا تعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا
يعني انها زانية وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صنفان من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب
البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات
مميلات مائلات رؤسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن
الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا
الحديث قوله لم ارهما يعني لم يكونا في عصري بل يجيئان بعده
وقوله كاسيات عاريات يعني كاسيات بلباس الاثواب
الرقيقة التي لا تستر منهن عورة او يبدين من محاسنهن
ما لا يحل لهن ان يبدينه كما تفعل البقايا والمحلنات بالفسق
او انهن كاسيات من الاثواب عاريات من لباس التقوى
الذي قال الله تعالى ولباس التقوى ذلك خير ومعنى مميلات
اي يملن قلوب الرجال الى انفسهن للفساد بهن او مميلات
اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات

مقانعهن

مقانعهن عن رؤسهن لينظر وجوههن ومعنى مائلات
ان يملن الرجال او يتبخترات في مشيهن تضعا قوله رؤسهن
كاسنمة البخت معناه يعظمن رؤسهن بالخمر والعمائم
حتى تشبه اسنمة البخت لكثرة لفها وعن انس رضي الله عنه
ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امرأته ان لا تنزل من فوق
البيت وكان والدها في اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت
سلمت الى رسول الله تخبره وتستأمره فارسل اليها اتقي
الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله
قد غفر لك ابوك بطاعتك زوجك وفي رواية ان الله تعالى غفر
لابيها بطاعتها زوجها وفي الحديث حسن البعل وصبر
على غيرة زوجها وتحتسب فان ذلك جهادها وعن عقبة
عليها ان لا تخرج من الحمام على اعين الناس قيل عنع النساء
عن دخول الحمام فانه فتنة وقيل من خصال المرأة الصالحة
ان لا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها وقال النبي عليه
السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يتراءى خليلته
تدخل الحمام واما امرأة دخلت الحمام والشيطان معها ان
شاء اقبل بها وان شاء ادبر بها فاذا خرجت ومعها
شيطانان احدهما على عجزتها والاخر على فرجها فهذا
يزني قدامها وهذا يزني ورائها وقال عليه السلام
اياك ودخول الحمام بلا مئزر فمن دخلها بلا مئزر هتك
الله ما بينه وبين العافية عن ستر ولقي الله يوم القيمة مهتوكا
ودخل النار مع الشياطين مقرونا فحرام على كل ذكر ابني
دخولها بلا مئزر وحرام على نسائكم الا من علة وقالت عائشة

جهاد المرأة حج ٣

نهى النبي عليه السلام الرجال والنساء عن دخول الحمامات
ثم رخص للرجال ان يدخلوا المآزر وروي انه قدم على
عائشة نسوة فقالت لهن اني انهى قلن من الشام قالت
لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات قلن نعم
قالت فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخلو
امرأة بيتها في غيبة زوجها الا هتكت الستر بينها
وبين ربها وقال عليه السلام ستفتح لكم ارض العجم و
ستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها
الرجال الا بمئزر وامنعوها النساء الا مريضة او نفساء
اعلم ان الفقهاء وان قالوا يجوز للنساء والرجال اذا تزروا
وغض بصرهم الا ان الدخول بهذا الوجه عزيز الوجود
في هذا الوقت بل كم من داخل الحمام طاهر يخرج نجسا
وكم من داخلها ينظر عورات الناس والناس فيستحق
اللعنة لقوله عليه السلام لعن الله الناظر والمنظور اليه
فمن راعى دينه ولبس جبة الصوف لا يدخل الحمام هو ولا
اهل بيته الا في وقت الخلوة روي ان ابن عمر رضي الله عنه
دخل الحمام ووجهه الى الحائط وقد عصب عينيه بعصابة
وهذا اقل لا بأس بدخول الحمام لكن بأزار ين ازار للعورة
وازار للراس ينتفع به ويحفظ عينيه ويكره بعد الفراغ
ووقت الغروب فان ذلك وقت انتشار الشياطين
وغسل جناحيه عند الدخول ولا يجعل في دخول البيت
الحار حتى يعرق في الاول ولا يكثر صب الماء لانه ضرر بالحمامي
ويتذكر حر النار ويقيسه الى جهنم وانه اشبه بيت بجهنم

انار

من تحته والظل من فوقه ويقرا عند الدخول وكذا عند
الاصطلاء بالنار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما
للظالمين من انصار ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها
كان غراما ولا يسلم عند الدخول ومن يسلم عليه عند الدخول
لا يجيب وان شاء قال عافاك الله ولا بأس بالمصافحة
وقال محمد لا باس بالسلام على اهل الحمام قالوا هذا اذا لم تكن
فروجهم وعوراتهم مكشوفة ومن عظم حق الرجل على المراة
ان لا تطالبه عما وراء الحاجة وتتعفف عن كسبه اذا كان
حراما وكانت عادة النساء في السلف اذا خرج الرجل من
منزله تقول له امرأته واهل بيته اياك وكسب الحرام
فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار وحكي ان رجلا
هم بالسفر فكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته لم ترضين
بسفره ولم يدع لك نفقة فقالت زوجي متى عرفته عرفته
اكالا وما عرفته رزاقا ولي رزاق يذهب الاكال ويبقى
الرزاق ومنها ان لا تتاخر على الزوج بجمالها ولا تزدري
زوجها لقبحه قال الاصمعي دخلت البادية فاذا بامراة
من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس وجها
فقلت لها ياهذه ارضيت لنفسك ان تكوني تحت مثله
فقالت ياهذا اسأت الادب في قولك لعله احسن فيما
بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعله انا اسات فيما
بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله لي
فاسكتني روي ان فاطمة رضي الله تعالى عنها دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم فلما نظرت اليه دمعت عيناها و

وتغير لونها فقال لها النبي عليه السلام مالك يا ابنتاه قالت
يا رسول الله كان بيني وبين علي البارحة شئ فغضب علي
بكلمة خرجت من جوفي بخلاف ما اردت انا فلما رايت ان
عليا قد غضب لذت فقلت يا حبيبي ارض عني فان الذي
سمعت مني خطأ ولا اعود الى ذلك فابى ان يكلمني فحول
وجهه عني فطفت حوله اتني وسبعين مرة حتى رضي عني و
ضحك في وجهي مع الرضاء وانا بعد خائفة من زني
فقال لها النبي عليه السلام يا ابنتاه والذي بعثني بالحق
نبيا لو انك مت قبل ان يرضى عنك علي لم اصل على
جنازتك يا ابنتاه اما علمت ان رضاء الزوج هو رضاء
الله وان غضب الزوج هو غضب الله يا ابنتاه طوبى
لامراة رضي عنها زوجها واذا رضي عنها زوجها
ساعة من النهار كتب الله لها بكل شعرة في جسدها
عبادة سنة يا ابنتاه ايما امراة غضبت على زوجها
لا ينظر الله اليها في الدنيا والاخرة فان ماتت على حالها
فعليها نصف عذاب اهل النار يا ابنتاه ايما امراة عذبت
زوجها فهي ملعونة في التورية والانجيل والزبور والفرقان
وشدد الله عليها سكرات الموت وضيق عليها قبرها يا
فقالت ع ابنتاه ايما امراة ماتت على زوجها اعانا كل من مالا يشم
ريح الجنة ابدا ولو تصدقت بوزنها الف مرة ذهبا ولا
تستجاب لها دعوة حتى يرضى زوجها عنها وبقيت في
الدرك الاسفل من النار يا ابنتاه ايما امراة طلبت من
زوجها من امر النفقة ما لا طاقة له ليس لها من شفاعتي نصيب

يا ابنتاه

يا ابنتاه ايما امراة قالت لزوجها ارضني الله منك ذهب
نصيبها من الجنة يا ابنتاه ايما امراة نظرت الى زوجها بوجه
عابس الا كتب عليها بكل نجم في السماء خطيئة فان ماتت
قبل ان ترضى زوجها دخلت النار وعن علي قال دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت فاطمة يا ابت اخبرني عن امراة
يصبح زوجها وعسى وهو مغتم منها فقال عليه السلام لعنها
كل ملك في السماء والارض ولعنة الله لا تنقطع عنها طرفة
عين وتصبح وتمسي في سخط الله ولها باب مفتوح من
النار وقال عليه السلام ايما امراة تؤذي زوجها بلسانها
جعل الله لسانها سبعين ذراعا وقال عليه السلام اذا صلح
الرجل امراته فسمت ولم يجب احبط الله عملها وقال عليه
السلام ايما امراة سالت زوجها طلاقا من غير بأس حرم الله
عليها رايحة الجنة وقال عليه السلام لا تؤذي امراة زوجها في
الدنيا الا قالت لها زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله
فانما هو دخيل عندك يوشك ان يفارقك الينا وقال
عليه السلام اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها لعنتها
الملائكة حتى تصبح الحديث واما الزوج فقد قيل انه ليس كذلك
اذا قصد بالامتناع تاديبها فانه مباح كما مر الان تقصد بذلك
ايذائها بغير حق فانه حرام وفي حديث اخر انه قال ايما امراة
دعاها زوجها الى الفراش فابت الا خرجت من حسناتها كما
تخرج الحية من جلدها وكتب عليها من الوزر مثل رمل عالج وان
ماتت والزوج عنها غير راض عذبت في النار اشد ما عذب عرعون
سبعين مرة وقال عليه السلام ايما امراة وهبت صداقها لزوجها

Copyright © King Saud University

جامعة الملك سعود للعلوم والتقنية

ملها بكل ثقال ذهب اجر عتق رقبة وقال عليه السلام لفاطمة
رضي الله عنها يا ابنتاه اسمعي بني ايما امراة قامت بخدمة زوجها
يوما واحدا اوجب الله لها الجنة ويعطيها ثواب الف عمرة
نبيا يا فاطمة ايما امراة اكرمت زوجها ليلة واحدة خرجت
من ذنوبها كيوم ولدتها امها واعطاها الله ثواب حجة و
عمرة واستغفر لها الف ملك الى الصباح يا فاطمة ايما امراة
خدمت زوجها غفر الله لها ذنوبها واعطاها ثواب شهيد
وبنى الله لها الف عشر مدينة من مسك ولا تخرج من
الدنيا حتى ترى مكانها في الجنة يا فاطمة ايما امراة كنست
بيت زوجها وبسطت ثوبا يجلس عليه زوجها فتح الله
الا فتح الله لها ابواب الجنة وينظف قبرها من الدود
والحياة والعقارب وادخل الله قبرها ستين نورا ويزور
قبرها كل يوم ستون ملكا ويحملون اليها الهدايا من نعيم
الجنة ووسع عليها قبرها يا فاطمة ايما امراة تبسمت
في وجه زوجها وشكرته الا نظر الله اليها بالرحمة وكتب الله لها
حجة وعمرة وقضى الله لها الف حاجة وبنى لها قصرا في الجنة
وبيض الله وجهها يا ابنتاه سكينة من ليس لها زوج
والجلوس مع الزوج ساعة افضل من عبادة سنة والنظر
الى وجه الزوج خير من الطواف حول الكعبة يا فاطمة ايما
امراة طلبت رضاء زوجها الا استجاب الله دعوتها
واعطاها امانا بها عن بينها يوم القيمة ودفع عنها
عذاب القبر وكتب لها عبادة سنة وشفعت في اربعين
من اهل بيتها يا فاطمة ايما امراة تزينت لزوجها الا
غفر

غفر الله
لها يوم القيمة كل خطيئة عملت صغيرة او كبيرة ولعنت الله
ملائكة يكتبون لها الحسنات ورفعوا لها الدرجات فان
ماتت في نوبتها او ليلتها ماتت شهيدة يا فاطمة ايما امراة
اطاعت زوجها ساعة من النهار فجاءها الطاعت ربها
ستين سنة يا فاطمة ايما امراة صبرت مع زوجها ساعة
من النهار ورضيت بما قسم الله لها الا كتب الله لها كل يوم
ثواب ستين نبيا من الانبياء ولا يكتب عليها خطيئة
ايام حياتها ودخلت الجنة بغير حساب يا فاطمة ايما امراة
اصبحت واست والزوج عنها راض رفع عملها كل يوم
وليلة مائة الف ملك واستغفر لها ملائكة السموات وا
الارضين وكتب الله لها من الحسنات بعدد كل عالم ولا
تخرج من الدنيا حتى تشرب من ماء الكوثر ويبشرها ملك الموت
بالجنة واذا قال الرجل لامراته رضي الله عنك كان خيرا لها
من عبادة ستين سنة يا فاطمة ايما امراة فرشت لزوجها
بطيب نفسها الا حرم جسدها على النار يا فاطمة ايما امراة
خدمت زوجها يعطيها الله ثواب حجة وعمرة وكتب الله لها
مائة حسنة ورفع لها مائة الف درجة يا فاطمة ايما امراة
دهنت راسي زوجها واخذت من شاربه الا سقاها
الله من انهار الجنة وهون عليها سكرات الموت وكتب
لها براءة من النار وجوازا على الصراط واعطاها الله ثواب
ستين عالما يا فاطمة ايما امراة اخذت من ظفر زوجها الا
تجد قبرها روضة من رياض الجنة وفتح الله لها بابين الى قبرها الى

الجنة وكتب الله لها بكل ظفر مائة حسنة ورفع لها مائة
درجة يا فاطمة ايما امراة فاولت زوجها شربة من ماء
فكأنما اعتقت رقبة وسقاها الله من الكوثر سبعين
شربة من قبل ان تدخل الجنة يا فاطمة ايما امراة وضعت
المائدة بين يدى زوجها الا كتب الله لها عبادة سنة
وكتب الله لها بكل رغيف وضعت بين يدى زوجها
عشر حسنات ووضع الله على راسها تاجا مكللا بالدر
والياقوت يا فاطمة ايما امراة غسلت ثياب زوجها الا
اعطاها الله ثواب ستين شهيدا ولا تقوم من مقامها
الا مغفورة الذنب يا فاطمة ايما امراة طيبت لزوجها
قدر الاحرم الله عليها النار يا فاطمة ايما امراة خبزت
لزوجها لا تصيبها شدة يوم القيمة ومر على الصراط كا
البرق الخاطف وايما امراة قبلت زوجها بطيب نفسها
فكأنما قرأت القرآن اثنى عشر مرة وكتب الله لها بكل
اية فى القرآن عبادة خمسين سنة وبنى الله لها بكل قبلة
مدينة فى الجنة وايما امراة قبلت راكب زوجها ومشت
لحيته الا كتب الله لها بكل شعرة درجة فى الجنة ولا
تقوم من مقامها الا غفر الله لها ذنوبها يا ابنتاه اذا
غزلت المراة حتى تكسو زوجها وصيانها وجبت لها الجنة
واعطاها الله بكل شعرة من ثوبها مدينة والجلوس ساعة
عند المغزل خير لها من عبادة سنة وكتب لها بكل لمعة
من مغزلها ثواب شهيد وقالت عائشة بلغوا النساء
عني ما اقول ما من امراة غزلت حتى كست زوجها الا

استغفر

الا استغفر لها سبع سموات وما فيها من الملائكة وتخرج
من قبرها يوم القيمة وعليها حلة وعلى راسها خمار وبين
يديها ملك وعن يمينها ملك فينا ولها شربة من السلسبيل
ويأتيها ملك فيحملها على جناحه فيمر بها الى الجنة فاذا
دخلت الجنة استقبلتها ثمانون الف وصيفة حلة وطيب
لا يشبه بعضهم بعضا ولها فى الجنة قصر من زمردة خضراء
عليها ثلثمائة باب يدخل من كل باب ملائكة مع كل ملك
هدية من عند رب العزة ثم قالت عائشة ابشرن يا معشر
النساء بما لكن عند الله واحسن الصحبة لبعلكن والجدية
لاولادكن انتن المساكين فى الدنيا والسابقات فى الجنة
الى الجنة مع ازواج الانبياء وتغفر لكن كل ذنب عملتن خلا
الكبائر واذا عملتن ذنبا ازواجكن وحضرن الملق حتى اذا
وضعتن ما فى بطونكن غفر الله لكن الكبائر بما اصابكن من الوجع
وكتب الله لكن فى نفاسكن كل يوم عبادة الف سنة صام نهارها
وقام ليلها وقال النبى عليه السلام اذا حملت المراة من زوجها
سميت فى السماء شهيدة وكان نفاسها جهادا وخدمتها
لبعلها ستر من النار وغسلها من جنابتها خير لها من الف
دينار تتصدق به على المساكين الفصل الثانى فى اداب
الولجة واداب الدخول على المتوفوة واداب الجماع وصفة
رحم المراة وكيفية وقوع النطفة فيها وكيفية خلقة الولد
الولد وسر كون المراة توامين وسر شبه بعض الاولاد بطرف
الاب وبعضهم بطرف الام وسر كون البعض ذكرا والبعض
انثى اما الولجة فقال النبى عليه السلام فصل ما بين الحلال والحرام

الدف والصوت وقال عليه السلام اعلنوا هذا النكاح
واجعلوه في المساجد واضربوا عليه الدفوف وقال عليه
السلام اعلنوا النكاح بضرب الدفاف الحديث المراد
به الدف الذي كان في زمن المتقدمين وكان دفهم
كالغربال واما ما فيه الصنج والجلاجل فينبغي ان يكون
مكروها لانه يشبه الناقوس والحق بالنكاح بعض
العيدين والختان والقدوم من السفر ومجتمع الاحباب
للسرور واما في زماننا فالافضل للولائم ان تكون
بالذكر وقال انس رضي الله عنه راى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه اثر صفرة
فقال عليه السلام ما هذا قال تزوجت امراة فقال
عليه السلام بارك الله لك اولم ولو بشاة واولم
رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بسويق وتمر وقيل
يغتنم المؤمن طعام العرس فان فيه سؤالا عن طعام
الجنة وهذا اذا كان لم يكن للرياء فيدعى الاغنياء
ويترك الفقراء وقال النبي عليه السلام طعام اول اليوم
حق وطعام اليوم الثاني سنة وطعام اليوم الثالث
سمعة ومن سمع سمع الله به ونهى عليه السلام عن طعام
المباراة ان يؤكل ويستحب للمنهي للزوج ان يقول
بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينهما ولا يقول
بالرفاء والبنين فانه من دأب الجاهلية واختلف
العلماء في وقت فعل الفقهاء الوليمة فقال بعضهم انه
يكون بعد الدخول وقال بعضهم عند العقد وقال

بعضهم

بعضهم عندهما جميعا واختلفوا ايضا في الاجابة الى وليمة
النكاح فقال بعضهم باستحبابها وقال بعضهم بوجوبها
وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر واما الاكل
فليس بواجب قال النبي عليه السلام اذا دعي احدكم الى
طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وفي الخانية
القدسي من دعي الى وليمة ينبغي ان يجيب وهو في الاكل
مخير ان لم يكن صائما فان كان صائما وعلم انه لا يتاذى
المضيف ان لم يأكل لا يأكل وان علم انه يتاذى يأكل
ويقضي وان اكل لشهوته من غير حفظ قلب مضيفه
فهو حرام وفيه ايضا ويكره رفع ما سمت زلة وفي
استحلالها ان لم يكن باذن صاحب الطعام خشية
الكفر وما سمي نوالة فلا بأس بمنا ولتها هكذا للمضيف ان
لم يكن بأفراط فلا يعطي سائلا ولا داخلا ولا كلبا الا
ما تزيح وفي الواقعات رفع الزلة حرام بكل حال عالم
بقول صاحب البيت ارفعوا وفيه ايضا الرجل اذا كان
ضيفا عند انسان فتناول لقمة من طعام الى من كان
ضيفا مثله قال بعضهم لا يحل ولا يحل للاخذ ان يأكل
بل يضع على المائدة ثم يأكل منها وقال الزرهم جاز استحسانا
وكذا لو تناول الا بعض الخدم الذي هو قائم على راس
المائدة جاز استحسانا لانه ثبت الاذن عادة ولا يجوز
ان يعطي سائلا لانه لا اذن فيه عادة وكذا لا يجوز ان
يعطي انسانا اذا دخل هناك لحاجة وان تناول هو
لصاحب البيت او لغيره شيئا من الخبز واللحم جاز استحسانا

Copyright © King Saud University

ولو كان عندهم لصاحب البيت كلب او لغيره لا بأس
ان يناوله شيئا من الخبز او اللحم الا بأذن صاحب
البيت لانه لا أذن فيه عادة ولو ناوله الطعام او
الخبز المحرق وسعه لان فيه اذنا عادة ثم ان كون الا
جابة مستحبا او واجبا انما هو في الوليمة المشروعة اما
لو كانت غير مشروعة فالواجب ان لا يجيب اليها
واما اذا دعي الى ضيافة غير وليمة النكاح فكذا الحكم
فأن علم قبل الحضور ان هناك لهوا ولعبا لا يجوز
الحضور وان لم يعلم قبله لكن علم بعده فأن كان قادرا
على المنع يمنع وان لم يكن قادرا فأن كان الرجل مقتدى
يخرج لئلا يقتدى به الناكل في ذلك فيكون فتح باب
المعصية وان لم يكن مقتدى فأن قعد واكل جاز
لان اجابة الدعوة واجبة فلا يترك بسبب بدعة
كصلاة الجنازة تحضرها النائحة هذا اذا كان الغناء
واللعب في ذلك المنزل لا على المائدة فأن كان
عليها لا ينبغي ان يقعد لقوله تعالى فلا تقعد بعد
الذكرى مع القوم الظالمين قال النبي عليه السلام من لم
يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقال عليه السلام
من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما
وقال عليه السلام من دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج
مغيرا الى هذا اذا كان دخوله مستنكرا عند الدخول

عليه

عند الدخول عليه فاذن كان مستحبا فلا بأس بالدخول
عليه من غير دعوة فأن صادفه على الطعام لا ياكل الا
باذنه وان قال جياع فليقتدروا ان كان عن طيب نفس
فليأكل وان كان ضيفا فلا يقصد لا يقصد بل يتواضع
ولا يطول الانتظار الى الداعي ولا يعجل قبل تمام الاستعداد
ولا يضيق المكان على الحاضرين بالزحمة وان اشار الداعي صاحب
البيت بموضع لا يخالفه البتة لانه اعرف بمواضع بيته
ولا يجلس في مقابلة مجرى النساء ولصاحب الدار ان
يعرف ضيفه عند الدخول القبلة وبيت الماء وموضع الوضوء
اذا كان يبيت عنده وان رأى الضيف منكرا غيره بيده
ان قدر والا فلسانه وينبغي صاحب الطعام ضيفه في
الاكل فيقول كل ولا يزيد على ثلث مرات لان الزيادة
عليها افراط وكان النبي عليه السلام يكره الكلام ولا
يحلف عليه ويخرج مع الضيف الى باب الدار ولا يذهب
الضيف الا برضاء صاحب المنزل واما المدعو الى طعام اذا
تبعه رجل بغير استدعاء فينبغي ان لا يأذن له ولا ينهاه
لكن يعلم صاحب الطعام فأن شاء اذن له وان شاء منعه
وفي السنة اذا اتى واحد او اتى جماعة ان يسلم عليهم للاستئذان
فأذا اذن له ودخل عليهم سلم ثانية للتحية فاذا اقام
للخروج من عندهم سلم ثالثة للوداع وقال النبي عليه السلام
اذا اجتمع داعيان فأجب اقربهما بابا وان سبق احدهما فاجب

الذي سبق الحديث واما اذا اعتذر المدعو في ان لا يجيب
وقبل الداعي عذره او احس الشر فيها مثل ان كان ذلك
الطعام لباهات ورياء او كان فيها من اللهو واللعب
وسايرما يفسد به الدين والدنيا او كانت المسافة بعيدة
او كان الداعي ظاهر التحرز فتركها انكار المنكر فله الرخصة
في التخلف واما اذا كان فسقه غير ظاهر عنده فاجاب
للقرابة او لخوف الجوار او لخوف شر يجوز وكذا اذا كان
عالما ظالما او تاجرا او اكل الربا فلا بأس بالاجابة
لانه لا يعلم ان ما يعطيه حرام او حلال كذا في الاحياء
وذكر في الواقعات رجل اهدى الى انسان او اضافه
فان كان غالب ماله من حرام لا يقبل ولا ياكل من طعامه
ما لم يخبره ان ذلك المال ورثه او استقرضه
وان كان غالب ماله حلالا لا بأس بذلك ما لم يتبين
عنده انه حرام لان اموال الناس لا تخلو عن قليل حرام ويخلو
عن كثير فكان العبرة للغالب واجابة دعوة الذمي ولا
بأس بطعامه حلال واما اكل طعامه فحلال والتراد اذ به
ولا يجوز موالاته ومواخاته لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا الكافرين اولياء واما اداب الدخول على المرءوفة
فيتطيب ويلبس احسن ثيابه وينثر السكر واللوز على
راس الزوجة وينتهب القوم ذلك تبركا بثبت بذلك في
الاخبار والآثار واذا دخل عليها فليصل كل واحد منهما
ركعتين ثم يأخذ بناصيتها ويقول اللهم بارك لي في اهلي

وبارك

وبارك لاهلي في اللهم ارزقني منها وارزقها مني اللهم اجمع
بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير وكن
السنة ان تغسل رجليها في اناء نظيف ويرش الماء في زوايا
البيت ليدخل من ذلك بركة وتتخلى المزفوفة باحسن ثيابها
وتكتحل وتمتشط وتختضب وتتطيب وتمتنع في كل شيء
الاول بعد الجماع الاول من اكل كل شيء يكون فيه الخردل
او الخل او التفاح الحامض وما اشبه ذلك فان ذلك يتقم
رحمها واما اداب الجماع فان يبتدئ بالتسمية وسورة
الاخلاص ويكبر ويهلل ويقول بسم الله العلي العظيم اللهم اجعل
لنا من لدنك ذرية طيبة مطيعة لك اللهم ان رزقني ولدا
من هذه الوقعة اسمه محمدا فانه يرزقه تعالى ذكرا ان شاء
الله تعالى وقال النبي عليه السلام من وضع يده على بطن امراته
وهي حامل وقال بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
اللهم اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد فانه يأتي
غلاما وقال عليه السلام لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم
جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان كان بينهما
ولد لم يضره الشيطان الحديث وعند الانزال يقول في القلب
الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان
رسول الله عليه السلام يغطي راسه عند الجماع ويغض صوته
ويقول للمراة عليك بالسكينة وفي الخزانة اجامع احدكم فلا
يتجرد تجرد العيرين ينبغي ان يكونا مستورين والا يخاف على

Copyright © King Saud University

على الولد قلة الحياء وفي الخبر لا يقع احدكم على امراته كما
يقع البهيمة لكن بينهما رسول فقيل وما الرسول قال
عليه السلام القبلة والكلام وهذا قيل لا ينبغي للرجل ان
يجامع امراته ما لم يلاعبها حتى تظهر الشهوة في عينها فان
ذلك ارواح البدن واجدر ان يكون الولد تاما وقيل افضل
اشكال الجماع ان يعلو الرجل المرأة رافعا فخذيها بعدا
الملاعبة التامة ودغدغة ثديها ثم حلمة الفرج ومسه
بالذكر فان تغيرت هيئة عينها وعظم نفسها وطلبت
التزام الرجل اولج الذكر وصبه المني ليتقاضد الماءان
وذلك هو سبب الحبل وارد اشكاله ان تعلو المراة الرجل
وهو مستلق لتفرز مروج المني وربما بقي في الذكر منه بقية
فيحصل منه الادرة والانتفاخ وقروح الاحليل والمثانة
وايضا ربما سال من الفرج رطوبات الى الذكر فيوجب
المفاسد والامراض وافضل اوقات الجماع ما وقع بعد
الهضم وعند اعتدال البدن في حرارته وبرودته ويبوسته
ورطوبته وخلائه وامتلائه واما ضرره عند امتلائه
وحرارته ورطوبته اقل من ضرره عند خلائه وبرودته و
يبوسته وينبغي ان يجامع اذا قويت الشهوة الحاصلة عن كثرة
المني وشدة الشبق والقوة وحصل الانتشار التام الذي
ليس عن تكلف ولا عن فكر في مستحسن ولا ان نظر اليه ولا
حكة الجرب ولا عن كثرة ريح بلا شهوة وعلامة وقوع الجماع
في وقته ان يحصل الخفة والجماع للمعتدل ينعش الحرارة الغريزية
ويهيئ البدن للاغتذاء والنمو ويفرح القلب ويطفئ الغضب

ويزيد

ويزيل الفكر الردي والوساوس السوداوي وينفع من اكثر
الامراض السوداوية والبلغمية والدموية واوجاع الكلية
الابتلائية ومن سنن الجماع ان ينوب تحصين فرجه بالحلال
وتفريغ البدن عن المادة المفسدة المحرقة ومنها ان يتخذ
كل واحد منهما خرقة على حدة يتمسح بها من الاذى ومن
اداب ان يخلوا بها فلا يجامعها وعنده صبي او بهيمة ولا
يواقع امراة والاخرى تسمع حركتهما ولا تفخر بكثرة ولا نا
يقول عند رجل ما اجمل امرأتي ولا يقول عند امراته ان فلانا
عظيم الخطر كبير الذكر ولذا المراة لا تذكر عند المراة زوجها امراة
فان هذه الاشياء تورث الفتنة ولا يتكلم بما جرى بين امراته
قولا وفعلا فان النبي عليه السلام قال ان من اشر الناس منزلة
يوم القيمة الرجل يفضي الى امراته اي يصل اليها وتفضي ثم
ينشر سرها قيل هذا اذا لم يترتب عليه فايدة اما اذا ترتبت
بان تدعى عليه العجز عن الجماع واعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة
في ذكره كما قال عليه السلام لاني افعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل حتى
سأله رجل عمن جامع اهله ولم ينزل هل يجب عليها الغسل وقد
كانت عائشة جالسة عنده ولا يداوم ترك الوطء فان البئر
اذا لم تنزح ذنصف ماءها وربما عرض لتاركه امراض مثل الدوار
وظلمة البصر وثقل البدن وورم الخصية وورم ثدي المراة
ويطاء امراة واحدة في اربع ليال مرة فتواعدك اذ عدد
النساء اربع فهم يزيد وينقص بحسب حاجته وحاجتها والتحصين
لكن لا يفرط فيه فان الافراط يذهب القوة ويوقع في الرعشة
والفالج والتشنج ويضعف جدا ويوجب السهر واولى الناكح

جامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

Copyright © King Saud University

باجتناب الجماع من تصيبه بعده رعدة او برد او ضيق نفس
او ذهاب شهوة الطعام قال ابو علي ابن سينا وقاعدة
مع اهلك نخ ساقك ونور عينك وقوة منتك فان شئت
فاقلل وان شئت فاكثر ويجب ان يبول بعد الوطي فان
من بقية المني في الذكر يحصل عقد البول وايضا لو اغتسل قبل ان
يبول ثم خرجت البقية يكون جنبا فيحتاج الى غسل اخر ويقال
اذا فرغ من الوطي يميل كل واحد منهما الى يمينه ويضطجع وينام
نومة خفيفة فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا
قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينام جنبا ثم يمس ماء قالوا ولا يزيل من بدنه شيئا الا
طاهرا لم يرد عليه يوم القيمة طاهرا ويقال لا يشرب الماء
البارد بعد الجماع فانه يرخي جميع اعضائه ويكون سريع
الضعف ولا يجامع في الحمام فانه اشد ضررا ولا يجامع المرأة
مكرهة فان الولد يكون بليدا جدا ولا ترضع فانه ربما يضر
بالولد ولا في اول ليلة الشهر ولا في النصف منه ولا في آخره
فان الولد يأتي مجنونا ولا ليلة الاحد ولا ليلة الاربعاء
فانه يأتي قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر فانه يأتي اخور
ولا ليلة الفطر فانه يكون عاقا ولا ليلة النحر فانه يكون
اصابعه ستا او اربعا ولا في الشمس فانه يأتي منحوسا ولا
في قيام فانه يكون بوالا في الفراش ولا يجامع وفي نفسه حب
اخيها فانه يأتي مؤنثا ولا يكلمها عند الجماع فانه يأتي
اخرس ولا ينظر الى فرجها عند الجماع فانه يأتي اعمى ولا
يقبلها عند فانه يأتي اصم ولا يجامع تحت شجرة تثمر

فانه

فانه يأتي ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا
ولا غير طاهر فانه يأتي بخيلا شحيحا ولا في النصف من
شعبان فانه يأتي يا مارات لا خير فيه ولا تحت النجوم الا ان
تحت الحاف والاجاء منافقا ولا ليلة يريد السفر فيها
او نهارها فينفق ماله في معصية الله تعالى ولا يجامع الا على
تخلية البطن فانه اقل ضررا ويكون الولد خفيف النفس
وفي العكس عكس فالجماع في اول الليل احمد لما روي انه
اذا المعدة في اوله ممتلئة ولانه يمنع النوم على الطهارة
ثم قضى وطره فليتمهل لتقضي هي وطرها فانه يوجب
الحب والتوافق اذ وقت الانزال الذة عندها فمتى لم
في ترك التمهل اثارة شهوتها ولا يمسك في فكرته عند الا
تزال صورة قبيحة ولا ناقض الاعضاء ولا اذا عاهة فان
الولد يأتي هكذا بل ينظر الى بياض بشرة او حمرة
فانية حتى غلبت تلك الصورة على نفسه فان لون المولود
يميل الى ذلك اللون وتفعل المرأة كذلك وحكي ان امرأة ولدت
ولدا على صورة حية فقيل لها هل تعرف لذلك سببا قط
قالت لا بيت وقت الانزال في سقف البيت حية وتشاهد
المرأة صورة حسنة عند اول تحرك البيض الولد في بطنها
بحيث غلبت تلك الصورة على نفسها فان الولد يكون حسنا
وليجتنب جماع العجوز والصغيرة والحائض التي لم تجامع
معها مدة طويلة والمريضة والقبيحة المنظر والباكرة فان ذلك
يضعف بالخاصية وجماع المحبوبة يسر ويقل اضعافه لا يجامع
امرأته في الحيض والنفاس فان الولد يكون جذاما وان الجماع

Copyright © King Saud University

في هيئة الحالتين كان حراما فان كان مستحلا قيل يكفر وان
كان غير مستحل فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا
بأن يتصدق بدينار او نصف بدينار او نصف دينار و
هو سأله عن ذلك وهذا ليس على طريق الوجوب وانما
على طريق الاستحباب وعليه الاستغفار والتوبة وكذلك
الوطئ في الدبر حرام ومستحله يكفر كذا في القنية سواء كان
في زوجته او امته او الاجنبية او عبده او غيره وفي الموجز
من استكره على اتيان زوجته من دبرها فوطئها فاعاء الولد المتولد
منها تحصل حكمة لا تسكن الا بالقوامة كما تعرض في فم المرأة
رحم المرأة حكمة لا تسكن الا بالجماع وقال النبي عليه السلام
من ادخل ذكره في دبر امرأته لعنه الله عز وجل الى يوم القيمة وهو ليس
من الرحمة وفي المحيط لا يباح المولجة وطئ المولجة امة الغير
واباحة حتى من غير تزوج ولا تملك فيكون زنا وعلى مستحله
خوف الكفر وكذلك لا يحل الاستمتاع في الحايض ما تحت
الازار كالمباشرة والتفخيذ وتحل القبلة والملامسة والمباضعة فوق الازار ولا يحل اتيان المرأة المراة سواء
كان من قبلها او من دبرها لقوله عليه السلام اذا اتت المرأة
المرأة فعليها ازاتيان الحديث وان اراد ان يجامع ثانيا يغسل
فرجه وكذا اذا احتلم ثم اراد الجماع قال النبي عليه السلام اذا
اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ فانه انشط
للعود قيل يفهم منه ان المرأة يستحبها ان تغسل فرجها ايضا
والمراد بالوضوء في الحديث التنظف بعد الوطئ بغسل الذكر و
اليدين لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية

والعزل

والعزل مباح عندنا الا اذا نوى نية فاسدة ولا يعزل عن
امراته الا بأذنها فان كانت امة الغير لا يعزل الا باذن
سيدها بخلاف امة نفسه فانه يعزل بلا اذنها والاولى
عدم العزل في الكل اذ ما من نسمة قدر الله كونها الا وهي
كائنة وقال النبي عليه السلام ان الرجل ليجامع اهله فيكتب
من جماعه اجر ولد ذكر قاتل في سبيل الله الحديث واما الاسقاط
فقد قالوا انه محرم وجناية فان وقعت النطفة في الرحم
واستعدت لقبول الحيوة فان اسقاطها جناية فان
صارت مضغة او علقة كانت الجناية افحش فان نفخ فيها
الروح وازدادت قباحة وفي المنتقى اذا شربت المرأة
دواء فاسقطت ولدها وقد كانت شربت لغير اسقاط
الولد فعليها الغرة ولا كفارة عليها في قول ابي حنيفة
رحمه الله ومحمد رحمه الله ولا ترثه وفي الزيادات اذا ضربت
امراة بطنها متعمدة او شربت دواء متعمدا لتسقط و
لدها فسقط بعض عاقلتها الغرة وهي خمسمائة درهم
ويستحب الجماع قبيل الظهر واول الشهر عند انكسار الصبح
فان الولد يأتي بجيا كريما وليلة الاثنين فانه يأتي
قارئا وليلة الثلثا فانه يأتي سخيا ذهما وليلة الخميس
فانه يأتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلاة الظهر فانه
يأتي حكيما عالما نفر الشيطان منه وليلة الجمعة فانه يأتي
فقيها عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلاتها فانه يأتي شهيدا
وعوفي شهيدا وهذه كلها ثبتت بالاثار وان خيار وا
صفة رحم المراة فانه كالكيس وهي عضلة وعصب وعروق وارباط

Copyright © King Saud University

وراس عصبها في الدماغ ولها فم بحذاء قبلها ولها قرنان
شبه الجناحين تجذب بها النطفة لقبولها فان الله
تعالى اودع فيها قوتين قوة انبساط تنبسط عند ذلك عند
ورود مني الرجل عليها فتأخذه وتخلطه مع مينها وقوة
انقباض تنقبض بها ليلا ينزل الى المني شيء فانه ثقيل
بطبعه وفم الرحم منكوس واودع في مني الرجل قوة الفعل
وفي مني المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني
الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن واما كيفية وقوع النطفة
وضوعها في الرحم وكيفية خلق الولد فقال ابن مسعود رضي الله
عنه النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق
منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم
مكثت اربعين ليلة ثم تنزل دما الى الرحم وفي الحديث
ان الملك الموكل بالرحم يأخذ النطفة من الرحم فيضعها
على كفه فيقول يا رب مخلقة ام غير مخلقة فان قال غير
مخلقة لم تكن نسمة وقذفتها الارحام دما وان قال
مخلقة قال اي رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الاجل
وما الاثر وما الرزق فيقال انظر في ام الكتاب فينظر
في اللوح المحفوظ فيجد فيه رزقه واجله واثره وعمله ثم
يأخذ التراب الذي دفن فيه اي في بقعته فيعجن به
نطفته فالاثر هو التراب فذلك قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ثم يجيء الملك
بنطفته الى عين يوما باليد اليمنى فصارت علقة ويجيء بها
باليد

باليد اليسرى اربعين يوما فصارت مضغة وبا اليمنى اربعين
يوما فصارت عظما فاذا تكامل استبان خلقه فاول
ما يظهر عظم العجز وهو اخر ما يبلى في التراب ويظهر بسبابة
اليمنى وكفه اليمنى في اليوم الاول وفي اليوم الثاني يظهر
راسه وفي الثالث يده اليسرى ثم رجلاه وفي الرابع مائتان
واربعون عظما وثمان واربعون عصبا وثلثمائة وستون
عرقا نصفها ساكن ونصفها متحرك ففي النصف دم وفي النصف
ريح وفي الخامس واسود الجلد والشعر والاظفر وفي
السابع انفه وفمه وفي الثامن لسانه وفي التاسع اذنه
وفي العاشر ينفخ فيه الروح من طرف ابهامه ويخرج وقت
الموت من لسانه فهذا كله بعد مضي اربعة اشهر واما سر
كون المراة توأمين فهو ان في داخل الرحم اربعة افواه
الى الرحم فان دخلت النطفة من باب واحد فولد وان
دخلت من بابين فولدين وعلى هذا واما سر شبه الولد
بطرف الاب والام وسر كونه ذكرا او انثى فهو ان للاب
اربعة احوال على ما ورد في الحديث الاول ان يخرج ماء الرجل
اولا الثاني ان يخرج ماء المراة اولا الثالث ان يخرج ماء
الرجل اولا ويكون اكثر الرابع ان يخرج ماء الرجل المراة اولا
ويكون اكثر فان خرج ماء الرجل اولا وعلا وكان اكثر جاء
الولد ذكرا بحكم الاولية واشبه اعمامه بحكم الغلبة والكثرة
وان خرج ماء المراة اولا وكان اكثر وعلا جاء الولد انثى
بحكم الاولية واشبه اخواله بحكم الغلبة والكثرة وان خرج
ماء المراة اكثر واعلى كان الولد ذكرا بحكم السبقة واشبه اخواله

Copyright © King Saud University

بحكم الغلبة والكثرة وان سبق ماء المراة لكن الرجل اعلى
واكثر كان الولد انثى بحكم السبقة والشبه اعمامه بحكم
الغلبة والكثرة وقال القاضي النيسابوري رحمه الله النبي
المتولد من الزوجين يردى جميع البدن على طريق التحلل
والذويان فلذا يلتذ بجميع البدن ويتصف به ايضا
وفي كل تن المائي اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبه شبها
غير تام وتمامه بغلبة احدهما وسبقه على الاخر وروى عن
بريدة رضي الله عنه ان رجلا من الانصار ولدت له امراته
غلاما حبشيا اسود فاخذ بيد امراته فاتى بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي بعثك بالحق
نبيا لقد تزوجني بكرا وما اقعدت بمقعدة احدا فقال
عليه السلام صدقت ان لك تسعة وتسعين عرقا ولد
مثل ذلك فاذا كان حين الولد اخطرت العروق كلها
وليس منها الا يسأل الله ان يجعل ذلك الشبه به وفي
الحديث ان الله خلق ادم من قبضة قبضها من جميع الارض
فجاء بنو ادم على قدر الارض منهم الاحمر والابيض
والاسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب
الفصل التاسع في اداب الولادة وحقوق الولد على
الوالدين وفضل خدمة العيال اما اداب الولادة فاربعة
انواع الاول اذا بشر المولود ان يستبشر ويراه نعمة
انعم الله بها عليه وفي الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال
عليه السلام الولد في الدنيا يورث الغم والحزن وفي الاخرة سرور الحديث
ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية ولا يلف في خرقة صفراء ويحنك
بالتمر

بالتمر وتطعم النفساء اولا رطبا او تمرا وتسمى بمن ولد محنونا
سرورا اي مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم عليهم
السلام مختونين سرورين كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم
الا ابراهيم الخليل عليه السلام فانه اغتتن وهو ابن ثمانين
سنة ليستن بسنته من بعده ولا يضق ذرعا ببكاء
الرضيع فانه ذكر وتهليل وحمد الله تعالى ودعاء واستغفار
لوالديه كما ورد في الاخبار ان ولد المؤمن يقول اربعة
اشهر لا اله الا الله واربعة اشهر يقول محمد رسول الله وا
الربعة اشهر يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول
كذلك الا انه يقول لعنة الله على والديه بدل الاستغفار
لهما ولا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالانثى فانه لا يدري في
ايهما الخير بل يزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية
وفي الحديث من بركة المراة تيسر ولادتها اي تكون اول ما ولدته انثى
الم تسمع قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء
الذكور بداء بالاناث وقال عليه السلام من كان له ابنة فاديها
فاحسن تاديبها وغذاها فاحسن غذاءها واسبغ عليها
من النعمة التي انعم الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار
الى الجنة وقال من عال ثلث بنات يرحمهن ويرفق بهن وجبت
له الجنة وقال عليه السلام من كانت له ابنتان او اختان فاحسن
اليهما فاصحبتاه كنت انا وهو في الجنة كهاتين واشار بالسبابة
والوسطى وفرج بينهما يسيرا وقال عليه السلام من كانت له ثلث
بنات او اخوات فصبر على اذاهن وضرائهن ادخله الله الجنة بفضل
رحمته اياهن فقال رجل وابنتان فقال عليه السلام وابنتان فقال

رجل وواحدة فقال عليه السلام وواحدة وقال عليه السلام
دعن البنات كن المكرمات وقال عليه السلام لا تكرهوا البنات
فأني أبو البنات وقال عليه السلام ارحموا البنات وان كانت
واحدة وقال عليه السلام من كانت له ابنة واحدة فهو مقروح
ومن له ابنتان يوضع عنه كل جهاد ومكروه وان كن ثلاثا
فواغوثا بالله وان كن اربعا اعينوه اعينوه الحديث النوع
الثاني ان يؤذن في اذن المولود فأن النبي عليه السلام اذن
في اذن الحسن رضي الله عنه حين ولدته فاطمة رضي الله عنها وغ
الحسين ولدته مولود فأذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى
رفعت عنه ام الصبيان وكان النبي عليه السلام اذا اتى له بالمولود
في الاسلام يقول اللهم اجعله برا تقيا وابنه بنا حسنا ويقول
الوالدان عند النظر الى الولد الحمد لله الذي وهب لي على الكبر
اسمعيل واسحق ان لي لسميع الدعاء النوع الثالث ان يسميه
باكم حسن فانه يدعى يوم القيمة باسمه واكم ابيه فسميه باكم
الانبياء والملائكة عليهم السلام ولا يسميه بما فيه تزكية النفس
كالرشيد والامين ونحو ذلك وقال النبي عليه السلام اذا
سميتم فعبدوا وقال عليه السلام احب الاسماء الى الله عبد الله
وعبد الرحمن وقال عليه السلام كنوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
الحديث قالوا كان ذلك في عصره عليه السلام لانه ينادى يا ابا
القاسم وانا الآن فلا بأس وبعضهم كره الجمع بين الاسم والكنية
بخوان يسمى محمدا وابا القاسم واذا سمي الولد باسماء الانبياء
والملائكة عليهم السلام لم يجز ان يشتمه او يضربه الان يواجهه فيقول

انت

انت كذا وكذا ويكرم الولد اذا سماه محمدا ففي الحديث اذا سميتم
الولد فاكرموه واوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجها ولا
يلقب بملك الاملاك ولا بسيد السادات ويكتني الرجل باكبر
اولاده ولا يكتني قبل ان يولد له ويستحب تغيير الاسماء المكروهة
فأن النبي عليه السلام سمى المسمى بالعاصي مطيعا وكانت لعمر رضي الله
عنه بنت تسمى بالعاصية فسماها جميلة وجاء رجل اسمه المضطجع
فسماه المنبعث النوع الرابع ان يتصدق بوزن شعر ذهبا
او فضة فأن النبي عليه السلام امر بذلك فاطمة رضي الله عنها و
كذلك كان يحن لليوم السابع من الولادة فأنه اظهر واسرع نباتا
للحم والعقيقة واجبة عند احمد رحمه الله حتى قال من لم يذبح لولده
عقيقة مما لا يشفع له يوم القيمة وسنة عند الشافعي رحمه الله
ومستحبة عندنا وعن النبي عليه السلام انه عق عن الحسن رضي الله عنه
بشاة وعنه عليه السلام عق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة
وقد عق النبي عليه السلام عن نفسه بعد ما بعث نبيا ويقول عند
ذبح العقيقة اللهم هذه عقيقة عن فلان فان دمها بدمه ولحمها
بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها
فداء لابني من النار ولا تكسر عظم العقيقة ويعطى القابلة فخذها
او يطبخ جزر ولا بأس ان يقطع منها نقشا ويتصدق بها في
اليوم السابع او في اربعة عشر او في احدى وعشرين وكذا يسمى
المولود في هذه الايام واما حقوقه على الوالدين فقد ذكر نا بعضها
في اثناء اداب الولادة ونذكر بعضها ان شاء الله فمن اعظم
حقوقها حقاقه عليها التربية الحسنة والتأديب الحسن على وفق الشرع
واصل الدين لان الصبي اي الولد امانة الله عند الوالدين اودعه

Copyright © King Saud University

عندها طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام وهو جوهر نفيس
خالية عن النقوش قابلة للتصوير فان راعاه فيه هدى لحق
حق الرعاية فقد بلغ الرتبة العليا في الدنيا والعقبى وان
اهملها فقد ضاع وهلك وانها مسئولان عنه يوم القيمة
ويؤخذان به قال النبي صلى الله عليه وسلم من حق الولد على
الوالد ان يحسن ادبه ويحسن اسمه وقال عليه السلام ما
نحل والد ولده افضل من ادب حسن وقال عليه السلام لابلغ
الله احد بذنب اعظم من جهالة اهله وقال علي كرم الله
وجهه ادب عيالك تنفعهم وقد ورد اول ما يتعلق
بالرجل في القيمة اهله وولده فيوقف به بين يدي
الله وتقول يا ربنا خذ لنا حقنا منه فانه ما علمنا
ما نجهل وكان يطعمنا من الحرام ونحن لا نعلم فينقص
لهم من الحديث فليطلب لارضعه رضاعه امرأة
صالحة عاقلة كريمة الاصل مرضية الوصف جيدة
الاخلاق مطيعة للكريم الخلاق فان اللبن مؤثر
ان خيرا فخير وان شرا فشر كما قال النبي عليه السلام الرضاع
يغير الطباع الحديث وكذا الطعام كما قيل ان الطعام
بذر العمل فاذا خبث البذر لا يطيب الذرع بل
ربما تفسد به الارض فلا تصلح به ابدا وافهم
هاهنا ما قال النبي عليه السلام القوا الحرام في
البنيان فانه اساس الخراب الحديث والسنة ان
يرضع الولد امه فيغ الحديث ليس للصبي خير من لبن امه

واذا

واذا تكلم الولد فليلقنه اولا كلمة الشهادة وهي لا اله
الا الله سبع مرات ثم هذه الاية فتعالى الله الملك الحق
لا اله الا هو رب العرش الكريم ثم اية الكرسي واخر
سورة الحشر هو الله الذي لا اله هو الايات واول
علامة الخير فيه ظهور امارات الحياء وذلك لاشراق
نور الحياء العقل فيستعان على حياته بتأديبه فاول
ما يعتني به شرع الطعام فيؤمر ان يأخذه بيمينه ويسمي
عند اخذه ويأكل مما يليه ولا يبادر الى الطعام ولا
يسرع في الاكل ويصغر اللقمة ويمضغها جيدا ولا يوالي
بين اللقم ولا يلطخ يده ولا ثوبه ويقبح عنده كثرة الاكل
ويمدح بين يديه الصبي القليل الاكل ويحفظ عن الصبيان
الذين تعودوا التنعم والترفه ولبس الثياب الفاخرة
وعن كل ما يسمعه ما يرغب فيه من شهوات النفس ويحبب
اليه القناعة بالطعام الخشن والثوب الابيض ويقبح
اليه الابريسم والمصبوغ بأنه من ملابس المخانيث والنساء
ويجنب عن حكايات العشاق عشقا مجازيا واخبارهم لانها
تجره الى الفواحش بل يعلم احاديث الاخيار وحكايات
الابرار فان ذلك يغرس في نفسه حب الصالحين ويعده على
افعالهم الحسنة ويجازى بما يفرح به الناس ويحفظ عن حالته
الردية اول مرة لا سيما اذا ستره واجتهد في اخفائها

فأن ذالك ربما يؤديه الى جسارة حتى لا يبالي بعد ذالك
بالكشف فأن عاد ثانيا فينبغي ان يعاتب سرا ولا يكثر
الكلام عليه بالعتاب في كل حين فأنه يهون عليه سماع
الملامة وركوب القبايح ويسقط وقع الكلام من قلبه
فلا يوبخ الا حيانا والام يخوفه بالاب ويمنع عن النوم
نهارا فانه يورث الكسل ولا يمنع عنه ليلا ويعود على خشونة
في اسباب العيشة من الملبس والمطعم ويعود على الذكر
والرياضة والتلاوة ويمنع عن كشف الاطراف وسرعة
المشي وارخاء اليدين فيه وعن الافتخار بشيء من
مطاعمه وملابسه والاته او بشيء مما يملكه والداه
ويمنع من ان يأخذ من الصبيان شيأ خسيسة بل يعلم
ان الرفعة في الاعطاء لا في الاخذ فأن في الاخذ لؤما
وخسة ومذلة وانه من دأب الكلاب ويقبح اليه
حب الذهب والفضة ويحذر منهما اكثر من التحذير من
الحية والعقرب ويمنع عن البصاق والمخاط في مجلس
وعن التثاؤب والتمطي وفرقعة الاصابع وكثرة الكلام
وتحويل ظهره الى غيره وعن ان يضع احدى رجليه على
الاخرى وعن ان يضرب كفه تحت ذقنه او يعتمد
برأسه على ساعده او يقعد متربعا او نحو ذالك مما
يكون فيه ترك الادب ويمنع عن اليمين والمداة بالكلام

ويعلم

ويعلم اصمان الاستماع ويمنع عن اللهو واللغو والفحش
والسب ويحفظ من قرناء السوء ومجالس السفهاء
وهو الاصل فأن الصحبة مؤثرة وان القرين بالمقارن
يقتدي فلا يمنع عن مجالس العلماء والصلحاء ويعلم
انه القرآن اذا عقل وما يحتاج اليه من العلوم التي
سيجيء تفصيلها في الفصل العاشر فليطلب غاية ويعلم
السباحة والرمي والغزل وحرفة صالحة فأن الحرفة
امان من الفقر ويؤمر بالصبر عند ضرب المعلم ويعلم
انه دأب الشجعان وان الفراغ دأب النساء ويأذن
للمعلم بعد الفراغ باللعب تنشيطا فأن المداومة على التعلم
تميت قلبه وتبطل ذكاءه وتنغص العيش عليه حتى
يطلب الحيلة والخلاص منه بالكلية ويؤمر بطاعة الوالدين
والمعلم والاكابر وتوقيرهم بأن يقوم لهم ويجلس بين
ايديهم ويترك اللعب عندهم ويؤمر بالصلوة اذا بلغ
سبعا ويضرب عليها اذا بلغ عشرا ومن كان في حجرهم
يتيم فليؤدبه كولده فأنه مسؤل عنه ويفرق بين
ذكور الصبيان في المضاجع اذا بلغوا تسعا وكذا يفرق
بين ذكورهم واناثهم اذا بلغوا ذالك فأن الجمع بينهم داع
الى الفتنة وفي الحديث اذا بلغ ستة سنين ادب فاذا
بلغ تسع سنين عزل فراشه فاذا بلغ عشر سنين ضرب
على الصلاة فأذا بلغ عشرين سنة زوجوه ابوه ثم اخذ ابوه

بيده وقال ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله
من فتنتك في الدنيا وعذابك في الاخرة وقيل اذا
ادرك الولد ولم يزوجه ابوه فاحدث حدثا فالاثم
بينهما ثم اعلم ان التاديب على انواع فمنها الوعيد
ومنها الضرب ومنها حبس المنافع ومنها الرفق والمقابلة
والبر فان بين النفوس تفاوتا فنفس تخضع بالغلظة
والشدة ولو استعملت معها الرفق والبر لافسدتها
ونفس بالعكس وقد جعل الله تعالى الحدود والتعزير ادبا
لعباده على قدر ما يأتون من المنكر فادب الاحرار الى
السلطان وادب المماليك والاولاد الى الساداتي والاباء
فالتاديب لله تعالى للتشفي عن غيظه تقوم لمن ادبه وهو
مأجور عليه ومسئول عنه فان الله تعالى قال قوا انفسكم
واهليكم نارا الاية وقال النبي عليه السلام كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته ومن ادب لله تعالى فمات من ادبه لم
يؤخذ به اذا لم يجاوز عن الحد المعلوم والناس في ذلك
على طبقات فمن كان قلبه لله تعالى امكنه ان يؤدب في امر
الدنيا ولا خوف لله تعالى ومن لم يكن كذلك بل كان الغالب
هواه ونفسه لم يمكنه ان يضرب في امر الدين بل يضرب
في امر الدنيا من ضر او نفع فلا قوام لهم في تاديبه لانه انما
يغضب لنفسه وهو قوله عليه السلام لا تضربوا رقيقي فانكم

لا تدرو

يا معلم الخير ومؤدب الناس صح

لا تدرو ما تو افقون الحديث فينبغي ان يراعي في حقوق
المماليك وتاديبهم ايضا فانه عليه السلام قال اتقوا
الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم
مما تكسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما حبستم
فامسكوا وما كرهتم فسعو ولا تعذبوا خلق الله فان
الله ملككم اياهم ولو شاء الله ملكهم اياكم قيل كان عند
ابن مهران رحمه الله ضيف فاستعجل الجارية فعثرت فهم
المرفقة الجارية على مولاها فقال اما تتقين فقالت انك اذكر
ما قال الله تعالى والكاظمين الغيظ قال كظمت قالت والعافين
عن الناس قال قد عفوت قالت والله يحب المحسنين قال انت
حرة لوجه الله وكان عون الى عبد الله رحمه الله اذا عصاه غلام
قال ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك
واغضبه يوما فقال انا نريد ان نضربك اذهب فانت حر
وقال رجل يا رسول الله ما تقول في ضرب المماليك قال ان
كان ذلك في كنهه والا اقيد منكم يوم القيمة قيل يا رسول
في سبهم قال مثل ذلك قيل انا نعاقب اولادنا وسبهم قال
انهم ليسوا كاولادكم انكم لا تشتهون على اولادكم وقال رجل يا
رسول الله كيف ترى في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا
ويصومون صيامنا نضربهم فقال يوزن ذنوبهم وعقوبتكم
فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذ منكم قال افرايت
سبنا اياهم قال عليه السلام يوزن ذنبهم واذاكم فان كان

Copyright King Saud University

فان كان اذاكم اكثر اعطو منكم قال الرجل ما اسمع وربما
عدو اقرب الى منهم واما فضايل خدمة العيال قال النبي
عليه السلام خدمة العيال تطفئ غضب الرب وتزيد الحسنات
والدرجات وهي حور العين وقال عليه السلام لا يصبر على خدمة
العيال الا صديق او شهيد او رجل يريد خير الدنيا والاخرة
وقال عليه السلام من كان يخدم في البيت ولا يأنف كتب الله
اسمه في ديوان الشهداء واتاه الله كل يوم وليلة ثواب
الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله بكل عرق
في بدنه مدينة وقال عليه السلام ما من رجل يعين امرأته في البيت
الا اعطاه الله من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود و
يعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لعونه في الغزو
تعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل ضعيف
ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه ينامون فسترهم
وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه وقيل لابراهيم بن ادهم
رحم الله طوبى لك فقد رغبت للعبادة قال لا روعة منك بسبب العيال
خير من جميع ما انا عليه وقيل من الذنوب ما لا تكفره الا لهفة في
طلب المعيشة ويسوي بين اولاده في النحلي والهدية والاحسان
والالطاف الا ان يكون احدهم طالب علم فلا بأس ان يفضله على
غيره كذا في النقاية وذكر في الواقعات رجل له ابن وابنة فالافضل
ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين عند محمد رحمه الله وعند ابي
يوسف يجعل بينهما سواء وهو المختار لان الاناث قد وردت به
فان وهب ماله كله للابن جازت في القضاء وهو اثم نص عليه محمد
لان النبي عليه السلام قال في مثل هذه الصورة اتقوا الله وفي التوراة

لو اعطى

لو اعطى بعض ولده شيئا دون الباقين وكان ذلك لزيادة
بره فلا بأس به وان كانوا في البر سواء فلا ينبغي ان يفعل
ذلك وان كان في ولده فسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر من قوته
لان في ذلك اعانة على المعصية ويبدأ في الطرقة بحملها من السوق
بالاناث فانه ان ارق افئدة وقلبا وفي الخبر من حمل طرفة من السوق
الى عياله فكأنما حمل صدقة حتى يضعها فيهم وليبدأ بالاناث فانه
من فرح انثى فكأنما بكى من خشية الله ومن بكى من خشية الله حرمه
الله على النار ومن السنة تحلية البنات بالحلي والحلل ليرغب فيهن ويجعل
لها شيئا من الصداق ويعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف ويتحمل عن
ولطف واقبل عليهم بالنشاط وبما سطهم بالكلام واللعب احيانا وكان
النبي عليه السلام يدلع لسانه للحسن بن علي رضي الله عنهما فيأخذ احمر لسانه
اقبل عليه بالنشاط وقال عليه السلام اكرموا اولادكم فان كرامة الولد
عبادة وستر من النار وقال عليه السلام حب الاولاد ستر من النار و
كرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال عليه السلام
اكثروا قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة في الجنة الحديث وندعو لولده
بالخير ففي الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي عليه السلام لامته ولا
يدعو عليه بالشر لانه ربما يوافق الاجابة فيفسده وجاء رجل الى
عبد الله ابن المبارك رحمه الله فقال شكى الي من بعض اولاده فقال
هل دعوت عليهم قال نعم قال انت افسدته ولا تقدر ولده الصلبي
فبكيت عليه من الذنوب بعدد النجوم والاوراق والرمال ولا يهتم
لغرامة الصبي فيصغر فان ذلك زيادة في عقله في كبره ولا
يقصد ولد احد بسوء فان ضرر ذلك يعود اليه ولن فقد قيل لما
فعل يوسف باخوته ما فعلوا صار اخوته اساري بيد فرعون ويعود
اولادهم

Copyright © King Saud University

اليتيم ويحسن اليه فان جزاءه الجنة ولا فرق في ذلك بين ان يكون
اليتيم من قرابته او من الاجنبي وكذا لا فرق بين ان يفعل ذلك
من ماله او مال اليتيم قال النبي عليه السلام انا وكافل اليتيم له او
لغيره في الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما
قليلا ويستحب ان يمسح برأسه ويدهنه فانه يذهب قسوة القلب قال عليه
السلام من مسح راس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة يمر
عليها يده حسنة وقال عليه السلام خير بيت من المسلمين بيت فيه
يتيم واشر بيت من المسلمين فيه يتيم يساء اليه ويستحب الاعتناء
والمساكين فانه الجهاد وقيام الليل وصيام النهار وتقول اللهم
احيني مسكينا واتني مسكينا واحشرني مع المساكين الفصل
العاشر في فضل بر الوالدين واداء حقوقهما وقضاء ايذائهما و
قبائح عقوقهما اعلم ان بر الوالدين من افضل القرب عند الله تعالى
ولذلك كرر سبحانه في كتابه العزيز التوصية به وقرنه بعبادته
فقال وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه
وبالوالدين احسانا وقال ان اشكر لي ولوالديك وروي
ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام من بر والديه وعقني
كتبته بارا ومن بر بني وعق والديه كتبته عاقا وقال علي رضي
الله عنه راع اباك يراعك ابنك وقال النبي عليه السلام بروا
اباءكم يبركم ابناءكم وقال عليه السلام فليعمل العاق ما شاء
ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل النار ما شاء ان يعمل فلن يدخل
النار وقال عليه السلام اوحى الله الي فقال يا محمد بعزتي وجلالي
وعظمتي لو ان العاق يعمل عمل الانبياء جميعا لم اقبلها منه و
قال عليه السلام من اصبح مرضيا لابويه اصبح وله بابان مفتوحان

الى

الى الجنة ومن امسى مثل ذلك فان واحدا فواحدا ومن اصبح
مسخطا لابويه اصبح وله بابان مفتوحان الى النار ومن ا
مسى مثل ذلك فان كان واحدا فواحدا وقال عليه السلام ان
الجنة توجد ريحها من خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا
قاطع رحم وقال عليه السلام من اذى ابويه فقد اذاني ومن
اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فهو ملعون في التوراة و
الانجيل وقال عليه السلام رايت رجلا من امتي جاء ملك الموت
ليقبض فجاءه بر والديه فرده عنه وقال عليه السلام رغم انفه
رغم انفه فقيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه عنده
الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة بسبب برهما واحسانهما
وروي عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال خرجت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بقيع الغرقد فوقف عليه السلام على قبر فبكى
فقلت مما بكاءك يا رسول الله فقال في هذا القبر بعض
واحدى امتي فنزل جبريل عليه السلام فقال قد بكت ملائكة
السماء ببكائك فقال يا جبريل بكاء هذا الميت كبكاء انسان
واينه كانين الفرباء اتدري من هو فقال شاب من الا
نصار ادع الله تعالى ليحييه فينخبرك بما فعل فدعا عليه السلام
فسمع صوته من القبر يقول يا رسول الله الامان الامان من
فوقي نار ومن تحتي نار وكذلك الجوانب من اذاء الوالدة قال
النبي عليه السلام يا ابا ذر نار في البلد من لم يمت في ضنء القبر
فليحضر راس قبر ميته فخرج القوم فحضروا رؤس القبور الا ذلك

Copyright © King Saud University

القبر فقال عليه السلام لو مات والدة هذا الشاب لبقي في التعوية
الى يوم القيمة فبعد ساعة اذا العجوز تتوكاء على عصاة وتقع من قبر
الى قبر حتى بلغت راس ذلك القبر فقال النبي عليه السلام صاحب هذا
من هو منك فقالت هو ولدي وقرة عيني وثمرة فؤادي قال عليه
السلام انت راضية عنه قالت لا فانه دخل يوما سكران وكنت
في المحراب فرماني وكسر يدي فقلت لا رضي الله عنك فقال عليه
السلام ارحمي ترحمي ومن لا يرحم لا يرحم فقالت لا اجدن قلبي ان
ارحمه فقال عليه السلام ضعي اذنك على القبر حتى تسمعي صوته
فوضعت فسمعت يقول يا اماه الامان الامان من فوتي نار وكن
تحتي نار وكذلك الجوانب فقالت يا رسول الله قد رضيت عنه
فسمعت يقول يا اماه قومي وانصرفي يرحمك الله كما رحمتني
واعلم ان حق الوالدة اعظم من حق الوالد فبرها اوجب لما روي
ان رجلا من الصحابة رضي الله عنه قال قلت من ابر يا رسول الله
فقال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال
اباك قال ثم الاقرب فالاقرب وقال عليه السلام الجنة تحت اقدام
الامهات وهذا قيل يقبل رجل ام تواضعا وحكي ان رجلا جاء الى
الاستاذ اسحق رحمه الله فقال رايتك البارحة في المنام ان لحيتك
مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فاني البارحة مسحت
لحيتي تحت اقدام والدتي قبل ان غبت فهذا من ذلك وروي ان
موسى عليه السلام قيل الهي من جليسي في الجنة فقال تعالى اذهب الى
البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجل قصاب وجهه كذا
وقده كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى عليه السلام الى ذلك المكان

فوقف

فوقف هناك الى وقت الغروب فأخذ القصاب قطعة لحم وطرحها
في زنبيله وغلق باب الدكان واراد الانصراف فقال موسى عليه السلام
هلك ان تضيفني يا فتى قال وكيف لا فمضى معه حتى دخل داره
فقام الرجل وطبخ من اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره زنبيلا
فيه عجوز كانها فرخ حمامة فاخرج حمامة واخذ ملعقة وكان يضع
الطعام في فيها حتى شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم و
ضعها في الزنبيل فحركت العجوزة شفتيها ثم اخذها الرجل
وعلقها من الوتد فقال موسى عليه السلام ما الذي صنعت قال
اعلم ان العجوز والدتي ففقدت عن القصود فأذا انصرفت
السوق لا اكل ولا اشرب حتى اسقيها فقال موسى عليه السلام
قد رأيتها تحركت شفتاها فقال اني اقول اللهم اجعله
جليس موسى في الجنة فقال موسى عليه السلام لك البشارة انا
موسى وانت جليسي وقيل اذا تعذر مراعاة حق الوالدين جميعا
بأن تأذى احدهما بمراعاة الاخر يرجح حق الاب فيما يرجع
الى التعظيم والاحترام لان النسب منه ويرجح حقها فيما يرجع
الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للام ولو سألا منه
شيئا يبدأ بالاعطاء بالام ومن حق الوالدين ان يتملق لهما
ويخدمهما ما حييا حتى يبلغ في ذلك رضاهما ولا يلقبهما بكروها
وان قل ولا يضجر في خدمتهما لقوله تعالى ولا تقل لهما اف ويدعوا
لهما كما قال تعالى وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ولا يتقاعد
عن خدمتهما فان التقاعد عن اداء حقوقهما عقوق قال الحسن
رضي الله عنه من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه في الحي ويتولى بخدمتهما

Copyright © King Saud University

بنفسه ولا يكلهما الى غيره ويرى تقصيره في خدمتهما وايفاء حقهما
ولا يبخل عليهما بماله روي ان رجلا شكى الى رسول الله اباه انه
يأخذ من ماله فدعا به عليه السلام فاذا شيخ يتوكأ على عصا
فسأله فقال انه كان ضعيفا وانا قوي وفقيرا وانا غني فكنت
لا امنعه شيئا من مالي واليوم انا ضعيف وهو قوي وانا فقير
وهو غني ويبخل علي بماله فبكى النبي عليه السلام وقال ما من حجر
ولا مدر يسمع هذا الا بكى ثم قال عليه السلام للولد انت ومالك
لابيك وشكى رجل اخر الى عليه السلام سوء خلق امه فقال عليه
السلام لعلك تكن سيئة الخلق حتى ارضعتك حولين قال انها كثيرة
الخلق فقال عليه السلام لم تكن كذلك حين اسهرت لك ليلها
واظمأت نهارها قال لقد جازيتها قال عليه السلام ما فعلت
قال فلو مجت بها علي عاتقي قال عليه السلام ما جازيتها ولو طلقة
واحدة وعن ابن عمر رضي الله عنه انه راى رجلا يحمل امه في الطواف
ويقول اني لها مطية لا تذعر اذا الركاب نفرت لا تنفر
ما حملت وارضعتني اكثر الله اني ذو الجلال الاكبر
نظنني جزيتها يا ابن عمر قال لا ولو رفدة واحدة وحكي ان الحسن
البصري رحمه الله كان يطوف بالبيت الحرام فراى رجلا يطوف
بالبيت وعلى كتفه زنبيل فقال يا رجل اخرج الزنبيل عنك
واحفظ حرمة البيت فقال يا شيخ هذه والدتي قد حملتها على
مرات من اقصى الشام على كتفي لها فظفت بها فهل ادبت
حقها فقال لو حملتها سبعين مرة على كتفك من اقصى الدنيا لما
قضيت

قضيت حق تقلبك في جوفها مرة واحدة وعن حقوقهما ان لا ترفع
صوتك فوق صوتهما ولا تجهر لهما بالكلام وبطيعهما فيما اباح الدين
وان كانا مشركين فان رضا الرب في رضاهما وسخطه في
سخطهما قال الفقيه لا يذهب بابيه المشرك الى البيعة فاذا
بعث اليه ليحمله فعل ولا يناوله الخمر ويأخذ الاناء منه اذا شرب بها
وعن ابي يوسف رحمه الله ان امره ان يوقد تحت قدره نارا وفيها
لحم الخنزير او قد كذا في الكشاف وذكر في النوازل والواقعات امرأة
لها اب زمن وليس لمن يقوم عليه غير البنت وبغضها زوجها من اجل ابيها
وخدمته جاز لها ان تعصي زوجها وتطيع اباها سواء كان الاب
مؤمنا او كافرا لان القيام عليه فرض عليها في هذه الحالة وعن جندب
رضي الله عنه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل ابيه وهو في صف
المشركين فقال عليه السلام دعه يليه غيرك اي يقتله غيرك وسئل الفضيل
ابن عياض رحمه الله عن بر الوالدين فقال ان لا تقوم الى حاجة حتى يخدمهما عن كسر
وسئل بعضهم عنه فقال ان لا ترفع صوتك عليهما ولا تنظر اليهما
شزرا ولا يريا منك مخالفة في ظاهر ولا باطن وان ترحم عليهما ما عاشا
وتدعو لهما اذا ماتا وتقوم بخدمة احبائهما من بعدهما في حقهما ان
يصاحبا في الدنيا معروفا كما امر الله تعالى ولا يضربهما ولا يشتمهما ولا
يهجرهما لترك العبادة بل ينصحهما باللطف والرفق ويدعو لهما الى الله تعالى
الهداية والتوفيق ويراعي حقهما بعد موتهما فيكفنهما ويدفنهما
ويصلي عليهما ان كانا مؤمنين ويدعو ويستغفر لهما وينفذ عهودهما
ووصاياهما ويكرم اصدقائهما ويصل ارحامهما واهل ودهما فان ابي عليه السلام

Copyright © King Saud University

قال ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ودائه بعد ان يولي
الاب وقال عليه السلام ان من البر ان تصل صديق ابيك
بيك وابن صديق ابيك وقال عليه السلام من احب ان يصل
اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده وقال رجل يا رسول
الله هل بقي علي شيء من بر ابوي ابره به بعد وفاتهما
قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما
واكرام صديقهما وقال عليه السلام من زار قبر ابويه او احدهما
في كل جمعة غفر له وكتب برا وقال عليه السلام ان الرجل ليموت
والداه وهو عاق لهما من بعدهما فيكتبه الله من البارين وقال
عليه السلام ما الميت في قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة
تلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كان احب اليه
من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء
والاستغفار وحكي ان الاستاذ اسحق رحمه الله تجاوز
مقبرة والده ولم يزره فراءه في المنام كانه حول وجهه عنه
فقال يا ابت ولم هذا التحويل فقال اما علمت ان التجاوز
بقبر الوالدين بدون الزيارة عقوق فقال يا ابت الدك
خير من عبوري فقال كلما طلعت من اول المقبرة فابصر وجهك
حتى ترجع فاذا زرتني سررت والا فحزنت وقيل ينوي
بما يتصدق به عن والديه فانه لا ينقص من اجره شيء
ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء يمر بحجر في الطريق
عن يمينه وينوي عن ابيه وبآخر عن يساره ينوي عن امه

وكان

وكان يكظم الغيظ يريد برهما ومن تعظيم الاب ان لا يؤمه
وان كان افقه منه ولا يمشي امام الابوين ولا يتصدر عليهما
في المجلس ولا يدعوهما باسمهما بل يقول يا اباه ويا اماه ولا
يسبق عليهما في شيء ولا يحد النظر اليهما وكان بعض الكبراء
لا يواكل مع ابويه مخافة سوء الادب ولا ينسب الى غير والديه
استنكافا من نسبهما فانه يوجب اللعنة لقوله عليه السلام من
ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
ويقطع لسان من يشتمهما بشيء من ماله فانه من البر ولا
يسب والدي رجل فيسب والديه وفي الحديث من الكبائر
شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل
والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه
فيسب امه وينفق عليهما من ماله فانه لا يحاسب على نفقة
ابويه وينظر اليهما بالود والرأفة والرحمة فله بكل نظرة
حجة مبرورة ولا يتركهما لغزو او حج او طلب علم او مال فان
خدمتهما افضل من ذلك حتى روي ان ابا هريرة لم يحج حتى
ماتت امه وكان يغدو الى باب بيتها فيقول السلام عليك
يا اماه ورحمة الله وبركاته فجزاك الله عني خيرا كما ربيتني صغيرا
فتقول له فجزاك الله عني خيرا كما بررتني كبيرا ثم يخرج و
يرجع ويقول مثل ذلك قال النبي عليه السلام بر الوالدين افضل من
الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله وقيل كل ما لا

Copyright © King Saud University

تأمن الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه
وان منعك ابواك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية
كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما
يجوز له وان محمدا عبده ورسوله الصادق في اقواله واقوى
الطاعات التي تتعلق بالظاهر كالطهارة والصلوة والصيام
وغيرها او مما يتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص وغيرها
والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصي التي تتعلق با
الظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق
باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربو وغير ذلك
او مما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء
الظن وغير ذلك فأن معرفة هذه الاشياء فرض عين ويجب
عليها طلبها وان لم يأذن له ابواه واما ما سوى ذلك من
العلوم فنفل لا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك
لا يجوز له الخروج لطلب قراءة القرآن بغير اذنهما الا مقدار
ما لا يجوز الصلوة بدونه فأن ختم القرآن من النوافل وكان
في الصحابة من يتعلم سورتين او ثلثا من فضلائهم وكان
اجتهادهم في العمل بالقراءن لا في القراءة وترك العمل كما
وقع هكذا في زماننا نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا وقيل لا بأس بالسفر عليه قصد التعلم اذا كان الطريق
امنا وان كره الوالدان او احدهما لان الغالب فيه السلامة والحزن

عليه

على الغيبة ينقطع بالطمع على الرجوع وعلى هذا سفر الحج والتجارة
بخلاف الجهاد فأن فيه تعريض النفس على التلف وفيه الحاق
المشقة بهما فأذا خرج بغير اذنهما كان عاقا وبر الوالدين
احب من الجهاد وغيره كما مر الفصل الحادي عشر في صلة الرحم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول
من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله وقال عليه السلام
الرحم شجنة من الرحمن فقال الله تعالى من وصلك وصلته
ومن قطعك قطعته وقال عليه السلام لا تنزل الملائكة
على قوم فيهم قاطع رحم وفي رواية لا تنزل الرحمة
على قوم فيهم قاطع رحم وقال عليه السلام من كان يريد
ان يبسط له في رزقه وينشاء في اثره فليصل رحمه
وقال عليه السلام ان الرجل ليبقى من اجله ثلثة ايام فيصل
رحمه فيزيد الله في عمره ثلثين سنة الحديث فصلة
الرحم واجبة ثم قيل ان للصلة درجات باعتبار سير الواصل
وعسر وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصلة
بالكلام ولو كان بالسلام ومن تركان ما قدر عليه
لم يسم واصلا وفي مناجات موسى عليه السلام كيف يارب
كيف اصل رحمي وقد تباعدوا عني في مشارق الارض
ومغاربها قال يا موسى احب لهم ما تحب لنفسك

Copyright © King Saud University

ثم اعلم ان اقسام القرابة ثلثة الاول ذو رحم غير محرم
كاولاد الاعمام والعمات واولاد الاخوال والخالات
الثاني محرم غير ذي رحم كالامهات والاخوات والعمات
والخالات الرضاعية والزوجة وموطوءة الاب وحليلة
الابن الثالث ذو رحم محرم وهو ما سوى القسمين
المذكورين اذا عرفت هذا فاعلم ان الرحم التي تجب
صلتها هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال الاخرون هي
قرابة كل قريب محرما كان اوغيره وكره بعض الكبراء
ان يجاور الاقرباء فأن المجاورة ترفع الحرمة والهيبة
فتفضي الى التقاطع ويزور الاقرباء غبا فأن
ذالك يزيد الفة وحبا بل تزورهم كل جمعة او شهر
ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة
وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الاب وينزل
الخالة والعمة والاخت الكبيرة منزلة ام وذالك
في التوقير والخدمة والاطاعة وفي الحديث حق كبير
الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد
قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه فأن ذالك من تمام
الصلة والبر الحمد لله على التمام والصلاة والسلام
على

٥٠ - ٤٥

على رسوله افضل الانام وعلى اله وصحبه مؤيدي الاسلام
اللهم انا نسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب
المساكين وان تغفر لنا وترحمنا واذا اردت فتنة
في خلقك فتجنى منها غير مفتونين اللهم ونسألك
حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربنا الى حبك
اللهم اذقنا برد عافيتك وحلاوة ذكرك وراحة
رضاك اللهم تقبل توبتنا واغفر حوبتنا واجب
دعوتنا اللهم كيف نصدر عن بابك بخيبة منك وقد
وردناه على ثقة بك وكيف نؤيس من عطائك
وقد امرتنا بدعائك وها نحن مقبلون عليك فلبي
اليك وانك انت الله المعطي جلائل النعم لمن ناجاك
اللهم ارحم جميع المؤمنين والمسلمين
وصل على جميع الانبياء وا
المرسلين والحمد لله
رب العالمين
امين

جامعة الملك سعود
مكتبة الملك فهد الوطنية

Copyright © King Saud University